نظام الحياة في الإسلام

ألفه بالأوردية
أبو الأعلى المودودي
أمير الجماعة الإسلامية بباكستان

نقله إلى العربية
محمد عاصم حداد
معتمد دار العروبة للدعوة الإسلامية

النظام الخلقي ، النظام السياسي
النظام الاجتماعي ، النظام الاقتصادي
النظام الروحاني

نظام الحياة في الإسلام

ألفه بالأوردية
أبو الأعلى المودودي
أمير الجماعة الإسلامية بباكستان

نقله إلى العربية
محمد عاصم حداد
معتمد دار العروبة للدعوة الإسلامية

النظام الاجتماعي ، النظام الاقتصادي
النظام الخلقي ، النظام السياسي
النظام الروحاني

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

تسنح في حياة كل أمة من الأمم لحظة ثمينة ، تجد الأمة نفسها خلالها في حرية تامة لاختيار مصيرها وتحديد مستقبلها ، وهي لحظة يكون فيها القرار الذي تتخذه هذه الأمة والمستقبل الذي تستهدفه طليقاً من كل ضغط قد تفرضه عليها ظروف مضادة معاكسة . لحظة لا تستطيع خلالها أية قوة على الأرض أن تمنع الأمة من اختيار الطريق الذي تنشده ، أو أن تستبدل به طريقاً آخر ؛ ومثل هذه اللحظات التاريخية نادرة كل الندرة في حياة الأمم ، تمر سريعة خاطفة ، فإذا لم تستطع الأمة أن تستفيد من سنوحها فقد لا تتاح لها فرصة مماثلة قبل مرور عدة قرون .

واللحظة التي تمر الآن بشعب « الجمهورية العربية المتحدة » المسلم هي من هذه اللحظات. ولذلك أضحى من حق الناس على العاملين للاسلام أن يطالبوهم بتحديد أهدافهم ووسائلهم

تحديداً واضحاً وأن يسألوهم عن آرائهم في كل ما يجد من مشكلات .

والرسالة التي بين أيدينا ، وهي « نظام الحياة في الإسلام » للاستاذ العلامة « أبو الأعلى المودودي » أمير الجماعة الإسلامية في الباكستان — وهي باكورة إنتاج دار الفكر الإسلامي في هذا المضمار —رسالة جامعة مانعة تعرضت لنظام الحياة في الإسلام بصورة مجملة ،وقد فصل المؤلف هذه الموضوعات في كتب مستقلة ستعمل الدار على نشرها تباعاً إن شاء الله ،حتى تجلو بذلك حقيقة الرسالة وتؤدي الأمانة ، وتترك الناس على المحجة البيضاء ليلها كنهارها؛وحتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله .

وإننا لنسأل الله العلي القدير أن يوفق القائمين على أمر هذه الأمة للأخذ بنظام الإسلام في حياتها المقبلة ، فيوم أخذ السلف بهذا النظام في الحياة كان الإسلام هو كل شيء في هذا العالم ويوم أن ابتعدوا عنه أذلهم الله وسلط عليهم من لا يخافه ولا يخشاه . والله يقول الحق وهو يهدي الى سواء السبيل .

النظام الخلقي

النظام الخلقي

الشعور الخلقي في الإنسان ، شعور فطري ، فطره عليه الخالق تعالى ، فيحمله على حب بعض صفات الإنسان وكراهة أخرى . وهو ، وإن كان متفاوتاً وعلى أقدار متنوعة في مختلف أفراد البشر ، إلا أن الشعور العام ، بقطع النظر عن الأفراد ، لا يزال يحكم على بعض السجايا الخلقية بالحسن وعلى بعضها بالقبح في كل زمان . فالصدق والأمانة والعدالة والوفاء بالعهد مثلاً ، كل ذلك مما عدته الإنسانية من الصفات الخلقية الجديرة بالثناء والمدح في كل دور من الأدوار ، ولم يأت على الإنسانية حين من الدهر استحسنت فيه الكذب والظلم والغدر والخيانة . وهكذا أمر المواساة والتراحم والسخاء وسعة الصدر والتسامح ، فإن كل ذلك مما لم تنظر إليه الإنسانية إلا بنظر التقدير والإجلال في كل زمن من الأزمان بخلاف الأثرة وقساوة القلب والبخل وضيق النظر ، فإن

فإن الإنسانية ما عدتها قط في شيء مما يستحق التوقير والإكرام . ثم إن الإنسانية ما زالت تكرم الصبر والأناة والثبات والحلم وعلو الهمة والبسالة وتنظر اليها بعين الاجلال ، كما لم تزل تحتقر وتزدري الجزع وقلة الأناة والتلون وخور العزيمة والجُبن . وكذلك لم تبرح الإنسانية تعد ضبط النفس والأنفة وحسن الخلق والمؤانسة من مكارم الأخلاق ومحاسنها أما اتباع الهوى والنذالة وقلة الأدب وسوء الخلق ، فلم يكن لها مكان في ما تعده الإنسانية من مكارم الأخلاق . وكذلك لم تزل الإنسانية تجل قدر أداء الواجب وحفظ العهد والنشاط في العمل والشعور بالتبعة ، كما أنها لم تنظر قط بعين الاستحسان إلى الذين لا يقومون بواجباتهم ولا يوفون بعهودهم ومواعيدهم ولا ينشطون للعمل والجد ولا يأبهون لما يترتب عليه من التبعات .

هذه الصفات كلها شخصية فردية ؛ أما الشؤون الاجتماعية وحسناتها وسيئاتها وصفاتها الحميدة والذميمة ، فما فتئت تنظر اليها الإنسانية بعين واحدة وتزنها بميزان واحد ، فما عرفت من بين المجتمعات البشرية مستحقاً للاجلال والتوقير إلا المجتمع الذي يتمتع بحسن الادارة وجودة النظام ويرفرف عليه لواء التعاون

والتكافل والتحاب والمناصحة والعدالة الاجتماعية والمساواة بين الناس ، ولم تنظر قط بعين الاعجاب والتوقير إلى مجتمع خيمت عليه عناكب التشتت والتفرق والفوضى واضطراب الأحوال ، وأحاط به من كل جانب التباغض والتنافر والتحاسد والجور والتفاضل بين أفراد البشر .

وكذلك أمر السجايا والطباع ، خيرها وشرها ، لا يزال على ما كان عليه في كل الأزمان السالفة . فما نظرت الإنسانية إلى أعمال السرقة والزنا والقتل والتلصص والتزوير والارتشاء والبذاءة وإيذاء الناس والغيبة والنميمة والحسد والقذف والإفساد في الأرض بنظر التقديس والتمجيد ، كما نظرت الى بر الوالدين والإحسان إلى ذوي القربى وإكرام الجيران ومناصرة الأصدقاء على الحق والإشراف على حاجات اليتامى والمساكين وعيادة المرضى ومساعدة البؤساء وإعانة المنكوبين . وكذلك ما أنزلت الختّال والأشر والمُرائي والمنافق واللجوج والشره منزلةَ الإجلال والاحترام ، كما أنزلت عفيف المئزر فَكِهَ القول ليّن العريكة الناصح الامين .

وجملة القول إن الانسانية ما اعتبرت قوامها وما عدت خير أهل الأرض وأكرمهم إلا الصادقين في أقوالهم ، الذين

يوثق بهم ويعتمد عليهم في كل شأن ، والذين ظاهرهم وباطنهم سواء وأعمالُهم تُطابق أقوالَهم ، والذين يقنعون بحظوظهم وحقوقهم ويتسابقون الى أداء ما عليهم من الحقوق والواجبات لغيرهم ، والذين يعيشون عيشة الأمن والدعة ويأمن غيرُهم شرَّهم ولا يرجى منهم إلا الرشد والخير .

فتبين من ذلك أن القواعد الخلقية هي حقائق ثابتة عالمية ما زال جميع أبناء البشر على معرفة بها . فليس الخير والشر مما يخفى على أحد حتى يكون بحاجة إلى البحث عنه إذا أراد معرفته والوقوف عليه ، بل إنهما مما عهده ابن آدم منذ أول أمره ؛ وقد وهب الله له الشعور بهما وأودعه جبلته التي فطره عليها . ومن ثم ترى أن القرآن يسمي الخير (بالمعروف)والشر (بالمنكر) . ومراده بذلك أن المعروف ما عرفه الناس ورغبوا فيه واستأنسوا به ، وأن المنكر ما أنكره الناس واشمأزوا منه واستنكفوا عنه . وفي هذا المعنى نفسه ورد في التنزيل [سورة الشمس : ٨] : « فألْهَمَها فُجُورَهَا وتَقْوَاهَا» أي النفس الإنسانية .

وربما يسائل القارىء في هذا المقام فيقول : إذا لم تزل محاسن الاخلاق ومساوئها معروفةً معهودةً في العالم ولم يزل

أهل هذه المعمورة منذ عمروها على رأي واحدٍ في حسن بعض الصفات وقبح بعضها ، فلِم هذه النظم الخلقية المختلفة المنبثة في العالم ؟ وأي شيء سبّب الفرق بينها وميز بعضها من بعض ؟ وما الذي نستند إليه في قولنا إن الإسلام له نظام خلقي خاص؟ ثم ما هي المزايا والخصائص التي يمتاز بها نظام الإسلام الخلقي من بين النظم الأخرى والتي كانت، ولا تزال ، غرةً في تاريخ المناهج الخلقية ودرةً في تاجها ؟

فإذا تعرضنا للنظم الخلقية المختلفة في العالم لإدراك هذه المسألة يتراءى لنا في أول وهلة أنها تفترق في ما بينها في إدماج مختلف الصفات الخلقية في نظامها الشامل وتعيين حدودها ومكانتها ومواضع استعمالها والتوفيق بينها . ثم إذا دققنا النظر فيها وسبرنا غورها تبين لنا سبب هذا الفرق ، وهو أن هذه النظم تختلف في تحديد معيارٍ للحسن والقبح في الأخلاق ، ووسيلةٍ للعلم يعرف بها الخير من الشر ، كما لا تتفق في تقرير القوة المنفذة (Sanction) التي تعمل عملها وراء القانون وتجعله نافذاً في الناس وتعيينِ الوازع الذي يحمل المرء على اتباع القانون والمواظبة عليه . ثم إذا بحثنا عن أسباب هذا الاختلاف وأعملنا فيها الفكر والروية ، ظهرت لنا الحقيقة واضحة ، وهي

أن الذي بدذ طرق هذه النظم الخلقية جمعاء وأبعد بعضها عن بعض ، أنها تختلف في التصور لهذا الكون ومنزلتها في نظامه الواسع وغاية الحياة الإنسانية فيه . وهذا الاختلاف هو الذي أثر فيها أثره وتولد عنه الاختلاف الاساسي حتى في حقيقتها وطباعها وأوضاعها .

إن المسائل التي يقوم عليها أساس الحياة البشرية وتعيين اتجاهاتها في هذه الحياة الدنيا هي أنه : هل هناك إلـه لهذا الكون أم لا ؟ فإذا كان ، فهل هو إله واحد أم معه آلهة أخرى ؟ ومن هو الإله الذي نؤمن به من بينها ؟ وما هي صفاته التي يتصف بها ؟ وما هي العلاقة بيننا وبينه ؟ وهل تفضل بارشادنا ودبَّر أمر هدايتنا ام لا ؟ وهل نحن مسؤولون بين يديه ؟ فإن كنا كذلك ، فما الذي نُحاسَب عليه ؟ ثم ماهي غاية حياتنا ومآل أمرها الذي نجعله نصب أعيننا ونعمل وفق مقتضياته في هذه الحياة الدنيا ؟

فهذه مسائل أساسية خطيرة يتوقف على جوابها نشأة نظام الحياة الإنسانية .فلا ينشأ إذن نظام الأخلاق إلا وفق ما يناسب حقيقة هذا الجواب . ويتعذر عليَّ في هذه المحاضرة الضيقة النطاق أن أفصل القول في نظم الحياة المختلفة في العالم ، فأخبركم

بما اختاره كل واحد منها جواباً عن هذه المسائل الأساسية ، ثم ماذا أحدث هذا الجواب من الأثر والسمة في أشكالها وتعيين الطرق لسيرها . بيد أني أقتصر على الاسلام من بينها وأتصدى لما اختاره جواباً عن هذه المسائل وإيضاح ماجاء به من نظام مخصوص للأخلاق على أساس هذا الجواب وطبق مقتضياته .

فهو يقول جواباً عن هذه المسائل : إن لهذا الكون إلـهاً وإنه ما من إله إلا الله فهو الذي خلق هذا الكون وأوجد كل ما فيه ، وهو المتصرف في أمره لا شريك له في ذلك . وله الأمر والنهي وهو رب السماوات والأرض ومن فيهن . وهذا النظام الكوني الذي نراه سائراً بانتظام وثبات لايسير إلا مذعناً لأمره ومشيئته وهو الحكيم القدير عالم الغيب والشهادة الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ، الملك القدوس الذي يجري أمره في هذا الكون بقدر معلوم لايتطرق إليه وهن ولا خلل . فالإنسان عبدٌ لله بخليقته وجبلته ولا وظيفة له في الدنيا إلا أن يعبده وينقاد لأمره ، ولا معنى لحياته إلا أن تكون بأجمعها عبودية لله خالصة . وليس من وظيفة الإنسان أن يعين من تلقاء نفسه منهاجاً لعبوديته ، بل إنما ذلك على الله الذي خلقه وجعله عبداً

من عباده . فقد أرسل الله تبارك وتعالى إليه الرسل وأنزل معهم الكتاب لهدايته وإرشاده إلى طريق الخير والسعادة . فواجب عليه أن لا يقتبس نظام حياته إلا من تلك المشكاة المضيئة النيرة . ثم إن الإنسان مسؤول أمام ربه عما كسب واكتسب في حياته الدنيا ، ومحاسَب بين يديه في الدار الآخرة لا في هذه الدنيا . وما هذه الحياة الدنيا إلا بلاء له من ربه ليختبره . فالإنسان ينبغي له أن لا يضع لحياته غاية يطمح اليها ببصره ويسعى وراء تحقيقها إلا أن يكون من الفائزين في الدار الآخرة عند ربه والانسان داخل في هذا الامتحان بجميع قواه ، فإن فيه ابتلاءً لجميع قواه ومواهبه وامتحاناً لحياته من جميع نواحيها . فهو يختَبر في جميع ما يحاوله ويزاوله من الأشياء في هذه الدنيا اختباراً خالصاً لا يشوبه شيء من أدران هذا العالم .

أضف الى ذلك أن هذا الاختبار يقوم به الذي عنده علم الكتاب والذي لا يقف علمه ومعرفته عندما سجله عن أعمال الإنسان وحركاته على جميع أجزاء هذا الكون من الأرض والهواء والماء وأجواء الفضاء وفي قلب الإنسان وذهنه ويده ورجله ، بل يحيط علمه بكل ما يخطر في نفس الانسان

من الهواجس والإرادات ولا يعزب عنه منها شيء .

هـذا هو جواب الاسلام عن مسائل الحيـاة الأساسية ، وهذا هو تصوره للكون ومنزلة الانسان فيه . وهو يعين الغاية الحقيقية السامية الـتي ينبغي أن تكون الغـــاية القصوى من مجهودات الانسان ومساعيه في هـذه الدنيا ؛ ألا وهي « ابتغاء وجه الرب تعالى ونيل رضاه » فهـذا هو المقياس الذي يقاس به في نظام الإسلام الخلقي كل عمل من أعمال الانسان ويُحكم عليه بالخير أو الشر . ثم إن هـذا التعيين يُزوّد الاخـــلاق الإنسانية بمحور تدور حوله حياة البشر بحذافيرها ، فـلا تبقى بعد كسفينة في البحر تتقاذفها الرياح وتقلبها الأمواج يمينـــاً وشمالاً . وكذلك يضع هذا التعيين بين يدي الانسان غاية حقيقية يمكنه بعدها أن يعين لجميع الصفات الخلقية في الحيـــاة حدوداً ومنازل وصوراً عملية ملائمة لكل واحدة منها ، كما يظفر من أجلها بالقِيَم الخلقيـة (Ethical Values) المستقلة الـــتي لا تزال قائمة متأصلة في مكانها على تقلبات الأحوال والشؤون . وفوق كل ذلك إذا تعين « ابتغاء وجه الرب ونيل رضاه » غاية منشودة للانسان ومرمى لمساعيـه وجهوده ، فقـد ظفرت الاخلاق البشرية بغاية سامية تمكنها من الارتقاء الخلقي الى مالا

نهاية له من معارج النمو والرقي ولا يشوبها أبداً أدناس عبودية الأغراض والمآرب النفسية في مرحلة من مراحل سيرها الحثيث .

فكما أن الاسلام ينعم علينا بفضل تصوره للكون والإنسان بهذا المقياس ، يزودنا في الوقت نفسه بوسيلة دائمة لمعرفة الحسن أو القبح الخلقي . والاسلام لم يحصُر علمنا بالأخلاق على العقل أو المشيئة أو التجارب أو العلوم الانسانية فقط ، حتى تتغير أحكامنا الخلقية بتغير هذه الوسائل الأربع ولا يقر لها قرار أبداً . بل الاسلام يمنحنا مرجعاً ثابت الأركان يزودنا بالتعاليم الخلقية في كل حال وزمان ؛ ألا وذلك المرجع هو كتاب الله وسنة رسوله الكريم ﷺ ؛ وهذه التعاليم ترشدنا الى الطريق الأقوم وتضيء لنا الخطة المستقيمة في كل شأن من شؤون الحياة من أتفه المسائل البيتية الى مسائل السياسة الدولية العظيمة ومشاكلها الخطيرة . ونجد فيها انطباقاً متسعاً لأصول الأخلاق على شؤون الحياة المختلفة لا نحتاج بعده في مرحلة من مراحل الحياة الى وسيلة للعلم أخرى .

ثم نجد في تصور الاسلام هذا ، للكون والإنسان ، تلك القوة الوازعة التي لا بد لقانون الأخلاق أن يكون مستنداً

اليها ؛ وهـــذه القوة قوة خشيـة الرب تعالى والإشفاق من المسؤوليـة الأخروية والخوف من سوء العاقبـة في المستقبل السرمدي . ولا ريب أن الاسلام يريد أن يُوجِد ويُهيِّىءمن الهيئة الاجتماعيـة والرأي العـــام ما يحمل الأفراد والطبقات ويجبرهم على القيام بالقواعد الخلقية والدأب عليها ، كما يريد أن يقيم نظاماً سياسياً يتمكن بسلطانه من تنفيذ القانون الخلقي في الناس بالقسر ، إلا أن الحقيقة ، مع ذلك ، أنه لا يعول على هذا الوازع الخارجي مثل ما يُعوِّل على الوازع النفسي الذي تنطوي عليه عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر . ومن ثم يريد الاسلام ـ قبل أن يأمر الانسان بالتقيد بالأحكام الخلقية ـ أن يلقي في روعه ويُلقِّنه :

« إنما أمرك الى الله البصير الخبير الذي لا يعزب عنه من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ، وهو يراك أين ما كنت وكيف ما كنت . يمكنك أن تتوارى من غيره ولا يمكنك أن تتوارى منه ، وتقدر أن تخدع جميع أفراد البشر ولا تقدر أن تخدعه هو . وتستطيع أن تعجز كل من في الأرض ولا تستطيع أن تُعجز من خلق السماوات والأرض ، إنما ينظر العالَم الى ما يظهر لهم من أعمالك وأخلاقك ، ولكنه عالِم

الغيب والشهادة يعرف اسرار النفس ونجوى القلب . فمهما أتيت من الأعمال في حياتك الفانية هذه فلا مندوحة لك عن ارتشاف كأس الموت والرجوع الى المحكمة التي لا تنفعك فيها محاماة ولا ارتشاء ولا شفاعة ولا شهادة زور ولا خديعة ولا غش ؛ يوم يضع ربك الموازين بالقسط ويجزي عباده على أعمالهم جزاءً وفاقاً » .

فالاسلام يثبت هذه العقيدة ـ عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر ـ في قلب الانسان فكأنه بذلك يلقي في روعه حارساً من الشرطة الخلقية يدفعه الى العمل ويحثه على الائتمار بأوامر الله ، جل وعلا ، سواء عليه أكان في الخارج من الشرطة والمحكمة والسجن ما يحمله على القيام بها أم لا . وهذا الحارس الداخلي وهذا الوازع النفسي هو الذي يشد عضد قانون الاسلام الخلقي ويجعله نافذاً بين الناس في حقيقة الأمر ؛ وإن كان مع ذلك من تأييد الحكم والرأي العام ما يُسهِّل تنفيذه فذلك أجدى وأزكى ، وإلا فالحقيقة أن هذا الإيمان وحده يضمن هداية الفرد المسلم والأمة المسلمة الى سواء الطريق ، إذا كانت خالطت بشاشته قلوبهم وتغلغلت هذه العقيدة في نفوسهم تغلغلاً .

زد على ذلك أن تصور الاسلام هذا، للكون والانسان، يهيىء عوامل تستحث المرء وتحضه على العمل وفق ما يقتضيه القانون الخلقي، وكفى المرء دافعاً الى الإذعان لمرضاة الله وامتثال أوامره أن يرضى بالله ربا وبعبادته منهجاً في الحياة وبرضاه غاية لها. والعامل الآخر الذي يزيد هذا العامل قوة الى قوته هو الإيمان باليوم الآخر واعتقاده أن من أطاع الله وائتمر بأوامره فطوبى له في الدار الآخرة السرمدية، فإنه يفوز بحياة طيبة ومستقبل زاهر ونعيم مقيم، وإن تحمل في هذه الدار الفانية من صنوف الأذى والآلام والمصائب والشدائد، وأنّ من قضى حياته في هذه الدنيا عاصياً لله عاتياً أوامره، فلا جرم أن مصيره في الآخرة الى العقاب الصارم والعذاب الدائم، وإن تقلب في الدنيا في صنوف النعم وأنواع الرغد من متاع الحياة الدنيا. فذانكما الرجاء والخوف إذا اجتمعا في رجل واحد وتمكنا من سويداء قلبه فكأنه نشأ في عماق فؤاده عامل قوي يقدر أن يحثه على الخير ويبعثه على الاستمساك بعروة الحق في أوقات وأحوال ربما يظهر له فيها أن الاستمساك بالحق يضر بمصالحه في هذه الحياة الدنيا أيما ضرر. وكذلك يقدر هذا العامل النفسي على أن يقيه منازع السوء ويبعده عن مواضع الفساد والشر في أحوال يتراءى له فيها أن الشر فيه متعة.

للنفس ومنفعة في هذه الحياة الدنيا .

فالذي يتضح بهذا التفصيل أن الاسلام له تصور خاص للكون ومقياس للشر والخير ومرجع لعلم الأخلاق وقوة منفذة خاصة به وعامل يدفع الى العمل ، وهو يختار في هذا الباب طريقاً غير طرق سائر النظم الخلقية في العالم . فيرتب بمساعدة هذه العوامل نفسها مواد الأخلاق المعروفة وفق مقاديره الخاصة ويُنفذها في جميع شعب الحياة ونواحيها . فلهذا يسوغ لنا القول بأن الاسلام له نظام خلقي جامع ملائم لطبيعته وتعاليمه .

ولهذا النظام الخلقي خصائص وميزات لا يمكن استيفاؤها في هذا المقام . إلا أنني أريد أن أذكر ثلاث خصائص بارزة هي زبدتها ولبابها ، بل الحق أنها من أوليات الاسلام في باب النظام الخلقي :

فالميزة الأولى : أنه يجعل «ابتغاء وجه الرب ونيل رضاه» غاية منشودة في الحياة الانسانية ويجعل بذلك مقياساً سامياً للأخلاق لا يقوم معه في وجه الارتقاء الخلقي شيء يعوقه عن الارتقاء والتقدم . وكذلك يُقرُّ مرجعاً للعلم ، فهو ينعم بذلك على الأخلاق الانسانية من الثبات والرصانة بما يمكن معه الرقي

والازدهار ولا يمكن التلون والتقلب حيناً بعد حين . وكذلك يهيىء للأخلاق من خشية الله تعالى قوة منفذة تحث الانسان على القيام والاضطلاع بمقتضياتها من غير أن تكون فيها يد لعامل من العوامل الخارجية . وكذلك يلقي في روع الانسان ويكوّن فيه بفضل عقيدة الإيمان بالله واليوم الآخر قوة حثيثة ترغب المرء وتشوقه الى العمل بقانون الأخلاق من تلقاء نفسه . .

والثانية منها : أنه لا يشكل ولا يوجد بهذا التحريض والترغيب المحض أخلاقاً وآداباً مبتكرة غير معهودة ، ولا يحاول حط بعض الأخلاق الانسانية المعروفة ورفع بعضها ؛ فهو لا يتناول من الأخلاق إلا ما كان معروفاً عند جميع الناس ، حتى لا يغادر من الأخلاق المعروفة صغيرة ولا كبيرة إلا اقتناها وأخذها كلها ؛ ثم يضع كل واحدة منها موضعها من الحياة الانسانية ويحلها محلها اللائق بها من مسالك الحياة البشرية ويوسع في تطبيقها على الحياة الانسانية توسيعاً عظيما ، الى أن لا تبقى ناحية من نواحي الحياة ولا شعبة من شعبها كالأعمال الفردية والشؤون البيتية والعشرة المدنية والشؤون السياسية والاقتصادية والسوق والمدرسة والمحكمة والشرطة والمعسكر وساحة الحرب ومؤتمرات الصلح وما الى ذلك من نواحي الحياة الإنسانية الأخرى ـ فلا تبقى ناحية من نواحي الحياة ولا شعبة من شعبها الا وترى فيها للأخلاق أثراً جامعاً متغلغلاً في أعماقها

فالإسلام يجعل الأخلاق مسيطرة في جميع نواحي الحياة ومهيمنة عليها . وهو يريد بذلك ان ينتزع زمام شؤون الحياة من أيدي الشهوات والأغراض والمصالح ويضعه بيد الأخلاق الزكية والآداب الحسنة .

والميزة الثالثة لنظام الاسلام الخلقي انه يطالب الناس ويلتمس منهم إقامة نظام للحياة ينهض بنيانه على المعروف ولا يشوبه شيء من المنكر . فيدعوهم قاطبة الى ان يقيموا الخيرات ويعمموا الحسنات التي نظرت اليها الإنسانية في كل زمان ومكان بنظر الإكبار والإجلال وان يرفضوا ويقضوا على المنكرات التي طالما نظرت اليها الإنسانية بعين الازدراء والاحتقار . فهذه الدعوة هي التي دعا اليها الإسلام جميع أبناء البشر ؛ فالذين استجابوا له ولبوا دعوته جمعهم على كلمته الجامعة واتخذ منهم أمة مسلمة ؛ وما كان غرضه بجعلهم أمة واحدة الا ان يجمعوا ما في مستطاعهم من الجهود ويسعوا سعياً اجتماعياً في إقامة المعروف وتدعيمه وتعميمه ، وكبح جماح المنكر والقضاء عليه واجتثاث شجرته من جذورها . فإن كانت هذه الأمة قد عادت الى اقتراف المنكر واجتراح السيئات وبدأت تسير سيرة من يقاومون المعروف ويسعون وراء إطفاء نوره ، فعلى الدنيا وعلى هذه الأمة السلام ؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله .

النظام السياسي

النظام السياسي

التوحيد والرسالة والخلافة هي دعائم ثلاث يقوم عليها بناء نظام الاسلام السياسي . وليس من الميسور ان نحيط بنظم السياسة الإسلامية بجميع فروعها وشعبها ، الا اذا فهمنا هذه المبادىء ، التوحيد والرسالة والخلافة ، حق الفهم . فيجمل بي ، قبل كل شيء ، ان أتعرض لشرحها ، واحدة بعد أخرى ، متحرياً في ذلك الإيجاز .

التوحيد : اما التوحيد فمعناه ان الله تعالى هو الخالق لهذا العالم ومن فيه من بني آدم . فهو ربهم ومالكهم ، وليس الحكم والسلطان والأمر والنهي الا له وحده . وهو مستأثر بالطاعة والعبودية ولا يشاركه فيها أحد سواه . ثم إن نفوسنا التي بها حياتنا وقوانا ومواهبنا التي نستخدمها في ما نشاء وحقوقنا التي نتصرف فيها في هذا الكون وهذا الكون الذي نتصرف فيه ، ليس شيء من ذلك خلقناه وأوجدناه من تلقاء

أنفسنا أو أوتيناه على علم من عنـدنا . بل الله تعالى هو الذي أكرمنا بكل ذلك من غير أن يشاركه في ذلك أحد، فلا يحل لنا في قليل ولا كثير أن نعين غاية هدايتنا أو نقيم حـــدودا ومنـــازل لقوانا وحقوقنا حسب مانشاء ونرضى ، وكذلك لايجوز لأحد ، كائناً من كان ، أن يتصدى لذلك ويتدخـل فيه ، بل إنما يرجع كل ذلك خاصة الى الله تبارك وتعالى ،فإنه هو الذي ، وحده ، فطرنا وأودعنا هـذه الحقوق والأدوات ومكننا من التصرف في كثير مما خلق في هذه الدنيا .

هذا هو التوحيد . وهو ينفي ، كما ترى من شأنه ،فكرة حاكمية البشر ويريد القضاء عليها قضاء مبرماً ، وسواء أكانت هذه الحاكمية لفرد من الافراد او طبقة من الطبقات او بيت من البيوتات او أمة من الأمم او لجميع من على ظهر هـــذه الأرض من أبناء البشر ؛الحاكمية لا يستحقهـــا الا الله وحده عز وجل ، فلا حاكم الا الله ولا حكم الا حكمه ولا قانون الا قانونه .

الرسالة : اما الرسالة فهي الوسيلة التي يصل بها الينا القانون الإلـهي . فالذي تلقيناه بواسطتها شيئان : أولهما كتاب الله الذي بيّن الله فيه قانونه . والثاني شرح لهـذا الكتاب وتفسير

له مستند قدمه الرسول بقوله وفعله من حيث إنه نائب عن الله وخليفته في هذه الدنيا .

أما الكتاب فقد بين الله فيه من الأصول والمبادىء جميع ما ينبغي ان يقوم عليه نظام الحياة الإنسانية . واما ما نحتاج اليه بعد ذلك من الشرح والبيان لتلك الأصول والمبادىء فقد بينه الرسول ﷺ ومثله في حياته تمثيلا بتأسيس نظام للحياة الإنسانية وتدبيره وفق ما اقتضاه الكتاب ، حتى يكون ذلك أسوة حسنة لمن بعده . فمجموع هذين الأصلين يسمى في المصطلح الاسلامي « بالشريعة » . فهذا هو الدستور الأساسي الذي ينهض عليه صرح المملكة الإسلامية .

الخلافة : اما الخلافة فهي في لغة العرب تطلق على النيابة. فمنزلة الإنسان في هذا الكون من الوجهة الإسلامية أنه خليفة لله ، اي نائب عنه في مملكته لا يتصرف فيها الا طبقاً لحق الاستخلاف والتصرف الذي وهبه الله إياه . اولا ترى أنك إذا وكلت الى أحد أمر ضيعتك وجعلته نائباً عنك فيها ، تكون واثقا من نفسك بأربعة أمور : أولا أنك أنت صاحب الضيعة ومالكها الحقيقي ، لا هذا الذي وكلت اليه أمرها ، ثانياً انه يجب على هذا الرجل ان يتصرف في ملكك حسب ماأمرته

به أنت وأرشدته اليه ؛ ثالثاً أنه لا ينبغي له أن يشق عصا طاعتك ويتعدى الحدود التي أقمت له ولعمله ؛ ورابعاً أن من واجبه في هذه الضيعة أن يقضي منها ما تريد قضاءه أنت لا ما يريد هو نفسه .

فهذه الأمور الأربعة قد اندمجت في تصور النيابة اندماجاً تاماً ، حتى إنها لتخيل للمرء بمجرد ما ينطق بكلمة « النيابة » ويتفوه بها . فاذا رأيت نائباً لا يفي بهذه الشروط الأربعة ولا يؤدي واجبه وفق مقتضاها ، قلت إنه تجاوز حدود النيابة ونقض الميثاق الذي تتضمنه النيابة . فهكذا نرى هذه الأمور الأربعة نفسها مضمرة في تصور كلمة « الخلافة » . والاسلام لا يريد بالخلافة، اذا قال إن الانسان خليفة الله في الأرض، الا هذا المعنى بعينه . فلا تكون المملكة التي تقوم بموجب هذه النظرية السياسية الا الخلافة الانسانية تحت السلطان الرباني الالهي ، وإنما تكون غايتها المنشودة تحقيق مشيئة الرب تعالى وإرادته مقتدية بهدايته من غير أن تتجاوز الحدود التي أقامها لها ولعملها .

ومما يناسب ذكره في هذا المقام أن الاسلام لا ينوط أمر « الخلافة » بفرد من الأفراد او بيت من البيوتات او طبقة

من الطبقات ، بل يفوض أمرها الى جميع أفراد المجتمع الذي يؤمن بالمبادىء الأساسية من التوحيد والرسالة ويظهر كفاءته واستعداده للقيام بكل ما تنطوي عليه كلمة « الخلافة » وتقتضيه فإذا وجد في الدنيا مجتمع متصف بهذه الصفات ، فلا ريب أنه جدير بالخلافة . وإن هذا هو المقام الذي تنشأ فيه وتبتدىء منه فكرة الجمهورية في الاسلام . فكل واحد من أفراد المجتمع الاسلامي له نصيب من الخلافة وحق في التمتع بها . وهذه الحقوق سواء فيها جميع أفراد المجتمع كأسنان المشط . لا يحل لاحد أن يحرم هذه الحقوق من شاء من أفراد المجتمع فالظاهر أن كل حكومة تتهيأ لتسيير دفة هذه المملكة وإدارة امرها لا تتألف ولا تتشكل الا بآراء الجمهور وتأييدهم ، وهم الذين يخولونها جانباً من حقوقهم ـ حقوق الخلافة . فلاتتشكل إلا بآرائهم ولا تعمل عملها الا بتأييدهم ومشورتهم . فمن نال رضاهم وحاز ثقتهم ؛ ينوب عنهم في القيام بواجبات الخلافة . ومن فقد ثقة أفراد المجتمع به ، لا مندوحة له عن اعتزال هذا هذا المنصب الجلل . فالجمهورية الاسلامية إذن جمهورية كاملة بالغة في الكمال مبلغاً ليس وراءه من غاية ، غير أن الذي يميز الجمهورية الاسلامية من الجمهورية الغربية السائدة المعروفة اليوم

في العالم ، ان نظرية الغرب السياسية تقول بحاكمية الجمهور ، والاسلام يقول بخلافة الجمهور . وبيان ذلك ان حقوق الحكم والأمر في الجمهورية الغربية يستبد بها الجمهور ، وهم الذين يمتلكون ناصيتها ، فيسنون وينفذون في الأرض ما يشاؤون من القوانين والشرائع ، وأن قصارى ما تهدف اليه حكومتهم إنما هو إرضاء عامة سكان المملكة وجلب تأييدهم وقضاء مشيئتهم . والاسلام ، بخلاف ذلك ، ليس الحكم والأمر فيه الا لله وحده ، فهو الذي يستأثر بحق وضع القانون والشريعة لعباده من غير مشارك ولا منازع. أما الجمهور فليست منزلتهم في الاسلام الا كمنزلة الخلفاء الذين يضطرون بطبيعة منزلتهم أن يقتفوا آثار الشريعة الإلـهية التي جاء بها الرسول من عند ربهم ولا يحيدوا عنها قيد شعرة . ولا تكون غاية من شكلوها وألفوها من الجمهور الا ابتغاء وجه الله تعالى وتنفيذ أمره في أرضه . وخلاصة القول أن الجمهورية الغربية تتبوأ منصب الألوهية عتواً واستكباراً في أرض الله بغير ما حق وتستخدم قواها ونفوذها حسب ما شاءت وشاءت أعضاؤها . وإن الجمهورية الاسلامية عبودية اجتماعية لله تبارك وتعالى مقيدة بحبائل شريعته لا تستعمل قواها ونفوذها الا في ضمن الحدود

التي أقامها لعملها مقتدية بالهداية الربانية .

فالآن أريد أن أعرض عليكم ـ على وجه الإيجاز ـ صورة واضحة للملكة التي يقوم بناؤها على دعائم التوحيد والرسالة والخلافة هذه .

إن غاية هذه المملكة ـ كما بين الله تعالى في عدة مواضع من كتابه العزيز ـ أن تقيم المآثر والمكارم التي يحب الله أن تتحلى بها الحياة البشرية وتبث خيراتها وتبذل الجهد المستطاع في رقيها وتعميم مبراتها ، وأن تستأصل وتنفي عن الأرض كل ما يبغضه الله من الفواحش والمنكرات وتطهرها من شوائبها وأدناسها فالاسلام ما جاء ليقيم في هذه الدنيا مملكة من حيث إنها مملكة ويعنى بتدبير شؤونها وإدارة أمرها فقط ، ولا لأن يهتم بمصالح أمة من الأمم دون سائرها ويستنفد جهوده وحيله في تحقيق مطالبها الاجتماعية . كلا ، ليس الأمر كذلك ، بل الحق أن الاسلام يضع بين يدي مملكته التي يقيمها وفق مبادئه وأصوله غاية أسمى وأرفع من ذلك بكثير ويحتم عليها أن تستخدم في سبيل تحقيقها كل ما يتسنى لها من الوسائل وما أوتيت من القوى ، وذلك ليظهر ما يحب الله أن تتزين به حياة عباده في أرضه وتصطبغ بصبغته من النزاهة والجمال والخير

والرشد والفلاح والسعادة ويقضي على كل ما يتوقع منه ان يكون مبعث فساد في الأرض ويأتي على مصالح عباد الله من صنوف الشر والفوضى والإباحية . وكذلك يعرض علينا الاسلام صورة واضحة للشر والخير ، حتى يمكننا ان نرى في في مرآتها هذه المصالح المرضية وهذه الفواحش المنكرة المبغضة. فالمملكة الاسلامية اذن تستطيع في كل عصر وفي كل بيئة أن تضع برنامجها الاصلاحي اذا وضعت أمام عينها هذه الصورة الواضحة للشر والخير .

والذي يقتضيه الاسلام اقتضاء ويطالب أبناءه بالاستمساك به ان لا يحيدوا عن المبادىء الخلقية في شأن من الشؤون . فهكذا يعين لمملكته خطتها الوثيقة الدائمة أن لا تكون سياستها مبنية الا على الصدق المحض والعدالة الناصعة والأمانة النقية الطاهرة . وهو لا يرضى في حين من الأحيان أن تركن مملكته الى شيء من الغدر والغش والاعتداء تحقيقاً لمصالحها الوطنية او الادارية او القومية . وهو يؤثر الحق والأمانة والعدل على المآرب والاهواء والاغراض في كل ما يعرض له من الأواصر والصلات بين الراعي والرعية في داخل البلاد وبين أمة وأخرى في خارجها . فيعهد الى المملكة الاسلامية والذين

يقومون بأمرها - كما يعهد الى الفرد المسلم - أن أوفوا بعهودكم اذا عاهدتم وأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفعلوا الا ما تقولون ولا تقولوا الا ما تفعلون ولا تنسوا ما للغير كم من الحقوق عليكم ، كما لا تنسون ما عليهم من الواجبات لكم . ولا تجعلوا الصولة والمنعة وسيلة للظلم والشطط والاعتداء واجعلوها وسيلة لإقامة الحق والعدل . واعلموا أن الحق حق في كل حال . فسارعوا الى أدائه ، وان السلطان وديعة من الله ، فلا تستعملوه الا وأنتم مستيقنون أنكم محاسبون عليه بين يدي ربكم حساباً كاملاً .

ثم إن المملكة الاسلامية ، وان قامت في ناحية خاصة من نواحي الأرض وفي قطر من أقطارها ، لاتحدد الحقوق البشرية ولا الحقوق المدنية بالحدود الجغرافية . اما البشرية مثلا فيضع لها الاسلام عدة من الحقوق السياسية ويأمر بمراعاتها والمحافظة عليها في كل حال ويوجبها لكل إنسان على وجه الأرض سواء أكان هذا الانسان ممن يسكن داخل المملكة الاسلامية او خارجها ، عدواً كان او صديقاً ، متودداً كان لها او معانداً لها بالحرب . والذي يهمه في هذا المقام انما هي حرمة الدم البشري ، فإنه محرم في كل حين ولا يجوز سفكه الا

بالحق ولايحل في شريعته الاعتداء على النساء والأطفال والعجزة والمرضى والجرحى في أي حال . وحرمات النساء وأعراضهن مما يجب الذب عنه والاحتفاظ به ، لا يجوز انتهاكها والاعتداء عليها أبداً . وكذلك من حق الجائع ان يطعم ومن حق العاري ان يكسى ومن حق الجريح ان يداوى ومن حق المريض ان يواسى ، وان كان هذا الجائع والعاري والجريح والمريض من قوم عدو للمملكة متربصين بها الدوائر . فهذه وأمثالها من الحقوق الأخرى انما قد أنعم بها الاسلام على الانسان من حيث إنه إنسان ، ولها منزلة الحقوق الاساسية في دستور المملكة الاسلامية .

اما الحقوق المدنية فلايخص بها الاسلام من ولدوا في داخل المملكة الاسلامية فحسب ، بل الحقيقة ان كل مسلم ، أيّاً كان مولده ومنبته يخوله الاسلام التمتع بالحقوق المدنية بمجرد دخوله في حدود المملكة الإسلامية ، ولا يكون حظه منها دون حظوظ الذين ولدوا في تلك المملكة وكانوا أهلها كابراً عن كابر . ومهما تعددت الممالك الاسلامية في مختلف أرجاء الأرض وكثر عددها ، فلا بد لها جمعاء ان يكون أهلها مشتركين في الحقوق المدنية . والمسلم لا يحتاج أبداً الى جواز السفر حينما أراد الدخول في مملكة من هذه الممالك ، بل يمكنه

فيها ان يترقى الى ما استطاع ويتأهل لمناصب المسؤولية العليا من غير ان يكترث لشيء من نسبه وعشيرته وطبقته التي ينتمي اليها .

والذين يقطنون المملكة الاسلامية من غير المسلمين قد عين الاسلام لهم حقوقاً عديدة ، وهي بطبيعة الحال جزء لازم من أجزاء الدستور الاسلامي ولا تنفك عنه ابداً . فيقال لأمثال هؤلاء من غير المسلمين في المصطلح الاسلامي أهل الذمة ، وهم الذين ضمن لهم الاسلام المحافظة على أنفسهم . فلا ريب ان نفوس أهل الذمة وأموالهم وأعراضهم محرمة ، كما تحرم نفوس المسلمين وأموالهم وأعراضهم ولا فرق بين المسلمين وأهل الذمة في شيء من القوانين الجنائية والمدنية . ولا يحل المملكة الاسلامية ان تتدخل في شيء من القوانين الشخصية لأهل الذمة ولهم حرية في عقائدهم وأفكارهم وعباداتهم وشعائرهم الدينية .

فهذا غيض من فيض من الحقوق التي أعطاها الدستور الإسلامي رعيته من غير المسلمين ، وهي من الحقوق المستقلة الثابتة التي لا يجوز انتزاعها منهم وسلبهم إياها ما داموا في نطاق ذمتنا وتحت حمايتنا . ومهما اضطهدت مملكة غير مسلمة رعيتها المسلمة وأذاقتهم صنوفاً من القهر والعذاب ، فلا يجوز لمملكة إسلامية بإزاء ذلك

كله ان تعتدي على رعيتها من غير المسلمين وتحرمهم حقوقهم خلافاً للشريعة الاسلامية ونقضاً للمواثيق . ولعمر الحق لو قتل كل مسلم خارج مملكتنا ، لا يحل لنا أبداً ان نهريق في حدود مملكتنا ولو دم فرد من أهل الذمة الا بالحق .

ويفوض أمر إدارة المملكة الاسلامية وتسيير دفتها الى أمير يضارع في منصبه والقيام بأمر المملكة رئيسَ الجمهوريات في هذا العصر . فكل من آمن بمبادىء الدستور وسلمها تسليماً فمن حقه اذا كان بالغاً أشده ان يبدي رأيه في انتخاب الأمير والذي يلاحظ بصفة خاصة في انتخاب الأمير هو التقوى والمعرفة التامة بالاسلام والأهلية الكاملة لتدبير أمور الأمة في السلم والحرب . فلا يناط منصب الامارة الا بمن كان متخلقاً بهذه الصفات مستوفياً لها ، وكان حائزاً لثقة الأمة أكثر من غيره . ثم ينتخب لمساعدته مجلس الشورى الذي ينتخب أعضاءه عامة أفراد المجتمع . والأمير حتم عليه ان يسوس البلاد بمشاورة أهل الحل والعقد ، أعضاء مجلس الشورى . وهو أمير ما دام مزوداً بثقة الأمة واعتمادها عليه . اما اذا فقدها وأضاعها، فلابد له ان يتخلى عن منصبه . غير انه لا يزال على ذروة الأمر ، مسموع الكلمة مطاع الأمر نافذ القول ما دام مزوداً بثقة الأمة ،

بل يجوز له في تلك الحال ان يستأثر بحق الرفض والرد ويرفض آراء سائر أعضاء المجلس في أمر يرى فيه ان الحق على خلاف ما يرون . ومن حق عامة أهل البلاد ان ينتقدوا حكومة الامير اذا رأوا فيها ما ينتقد .

اما التشريع ووضع القانون في المملكة الاسلامية ، فلا يكون الا في ضمن الحدود التي أقامتها الشريعة ولا يتجاوزها أبداً . والذي أنزله الله وما جاء به الرسول ﷺ من الواجب ان تنقاد لهما الأمة انقياداً كاملًا . فلا يحل لمجلس من المجالس التشريعية ان يحدث فيهما أدنى تغيير . اما الاحكام التي تحتمل وجهين فصاعداً ، فمن وظيفة الذين يتفقون في الدين ان يستجلوا فيها وجه الحق والصواب ويدركوا ما أرادت من ورائها الشريعة الغراء . فهذه الامور ، وما كان على نمطها ، ترد الى لجنة من العلماء والفقهاء تحت مجلس الشورى . ثم نجد بعد ذلك مجموعة عظيمة للأمور التي لم تنص عليها الشريعة نصاً خاصاً ، فلمجلس الشورى ان يضع لها القوانين في ضمن الحدود الشرعية .

والقضاء في الاسلام لا سلطان عليه لهيئة الحكومة التنفيذية ولا للأمير ، فإن من يتولاه ينوب عن الله عز وجل وهو مسؤول بين يديه رأساً . والقاضي - وان قامت بتوليته

الحكومة ـ اذا تبوأ منصبه في مجلس القضاء، لا يحكم بين الناس الا بما أنزله الله وأرشد اليه رسوله ﷺ ، ولا يكون في مأمن من صدعه بالحق وعدله حتى رجال الحكومة أنفسهم ؛ ولا بد لرئيس الحكومة نفسه ان يحضر بين يديه كشأن عامة أهل البلاد اذا كان مدعياً او مدعى عليه . وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

النظام الاجتماعي

النظام الاجتماعي

النظرية التي يقوم وينهض عليها بناء نظام الاسلام الاجتماعي، إنما هي : ان أفراد البشر كافة على ظهر الأرض كلهم من سلالة واحدة بعينها . فالله تعالى لم يخلق في بدء الأمر الا نفساً واحدة خلق منها زوجها وبث منهما جميع أفراد البشر الذين نراهم اليوم مستعمرين في الأرض قاطنين في مختلف أرجائها . فظلت ذرية هذين الزوجين في أول أمرها أمة واحدة بدين واحد ولغة واحدة ولم يكن بينها شيء من التفاوت والتباعد ، ولكنهم كلما تكاثروا وازدادوا عدداً ، ازدادوا انتشاراً في مختلف بقاع الأرض وانقسموا انقساماً فطرياً بسبب هذا الانتشار الى شتى الشعوب والأمم والقبائل وتطرق الاختلاف الى لغاتهم وملابسهم وطرق معيشتهم وأثر جو مختلف مناطق الأرض في ألوانهم وسحنات وجوههم تأثيراً بالغاً . فهذه الفوارق كلها فطرية موجودة في عالم المشاهدة وواقع الأمر والحقيقة .

فالاسلام يعترف بها حقيقة ثابتة ويقرها ولا يريد القضاء عليها ، بل فوق ذلك يقول بأنها تنفعنا في حالتنا الاجتماعية ، اذ لا يمكن بيننا التعارف والتعاون الا بواسطتها ، ولكنه مع ذلك يرفض كل ما ولدته هـــذه الفوارق بين الناس من عصبيات السلالة واللون واللغة والنزعات القومية والوطنية ويعدها خطأ وضلالاً فكل فرق بين الرجل والرجل عـــلى أساس الغنى والفقر والشرف والضعة والرحم والغربة مما سببه اختـــلاف النسب والأسرة والبيئـة يعده الاسلام من باب خرافات الجاهليـــة وضلالاتها . وإن رسالته الى كل من يمشي على هـذه المعمورة الأرضية من أفراد البشر أن الله خلقكم جميعاً من ذكر وأنثى وأنـكم إخوان في مابينكم وكلـكم سواسية في الحقوق البشرية، لا فضل في ذلك لأحد على آخر .

فهـذا هو تصور الاسلام للانسانية ؛ ومن ههنـا قوله انه لا يمكن أن يكون فرق جوهري بين إنسان وإنسان لأجـل اختلافهم في النسب واللون والوطن واللغة ؛ بل إنما يتأتى ويظهر هذا الفرق الجوهري بين مختلف أفراد البشر لأجـل أفكارهم وأخلاقهم وغاياتهم في الحياة . فالشقيقان مثلًا ، وإن كانا بوجهة النسب من أب واحد وأم واحدة ، يسيران في مضمار الحياة في

طريقين مختلفين اذا اختلفا في الفكرة والخلق . وبعكس ذلك نرى رجلين آخرين ، قد بعدت بينهما الشقة ،فأحدهما في الشرق الأدنى والآخر في الغرب الأقصى ، يسيران في طريق واحد اذا كان بينهما الاتفاق في الفكرة والتشابه في الخُلق .

فيكوّن الاسلام على أساس هذه النظرية بإزاء جميع مجتمعات العالم النسلية والوطنية والشعبية ، مجتمعاً فكرياً خلقياً مستنداً الى مبدأ وغاية لا يتحد فيه أفراد البشر على أساس النسل والسلالة بل على عقيدة معينة وضابط خلقي بعينه فكل من آمن بالله رباً ومالكاً ورضي بما جاءت به الرسل من الهدى ودين الحق منهجاً عملياً لحياته ، فقد أصبح جزءاً من أجزاء هذا المجتمع وفرداً من أفراده ، سواء عليه أكان من بلاد أفريقية او أوربا ، أم كان ينتسب الى السلالة السامية او الآرية ، أم كان أسود اللون او أبيضه ، أم كان ينطق بالسنسكريتية او العربية . فكل من اشترك في هذا المجتمع هم سواسية كأسنان المشط في حقوقهم ومكانتهم الاجتماعية ، فلا يعتبر بينهم شيء من الفوارق النسلية او القومية او الطائفية ، بل كلهم سواء لا شريف بينهم ولا وضيع ، ولا تزدري أعينهم أحداً من أبناء جنسهم ولا يستنكف أحدهم من الاختلاط ؛

بأخيه حذراً من أن يصيبه دنس او رجس من جراء هـذا الاختـلاط ؛ وكذلك لا توجـد بينهم العقبات والحواجز في شؤون زواجهم وأرحامهم ومجالستهم ومخالطتهم ومؤاكلتهم ، ولا يكون الرجل فيهم شريفاً او وضيعاً بسبب سلالته الـتي ينتمي اليها او المهنة التي يتعاطاها ، ولا يستبد الرجل فيهم بحقوق له مخصوصة دون غـيره معـتزاً بنسب او مستنـداً الى أسرة وطبقة في المجتمع مخصوصة . وكذلك لا يكون الرجـل فيهم كريماً او وجيهاً لأجل أسرته او ما يملكه من الثروة والمال ، بل إنما يكرم الرجل في هذا المجتمع ويشرف اذا تحلى بمـكارم الأخلاق وكان أوفر الناس حظاً من تقوى الله وخشيته تعالى.

فهذا مجتمع لا يُحَدُّ بالحدود النسلية واللونية ولا بالحدود الجغرافيـــة ، بل من الممكن ان يتجاوزها بحذافيرها ويعم وينتشر في أقطار الأرض وأرجائها جميعاً ، حتى تقوم على أساسه مؤاخاة بشرية عالمية . اما المجتمعات النسلية والوطنية فلا يمكن الاشتراك فيها الا للذين ينتمون الى سـلالة مخصوصة او وطن مخصوص ، ويوصد بابها على من دونهم من أبناء البشر . الا أن هذا المجتمع الفكري والخلقي مفتوح بابه لكل من يؤمن بعقيدة واحدة وضابط خلقي معين يشارك فيه ويتمتع من الحقوق بما

يتمتع به غيره سواء بسواء . ثم إن الذين لا يؤمنون بعقيدته وضابطه ، فإنه وإن كان لا ينظر اليهم كأبنائه والمنضوين تحت لوائه ، الا أنه يشملهم بعواطف الانسانية العامة ولا يقطع عنهم حقوقهم الفطرية البشرية . ومن الظاهر البين الذي لا خفاء فيه ان الشقيقين إذا اختلفا في الفكرة والعقيدة وسارا في طريقين مختلفين في مضمار الحياة ، لا يكون من معناه أنه قد انفصمت عروة النسب بينهما . وكذلك اذا انقسمت السلالة الانسانية او انقسم سكان قطر من الاقطار الى طائفتين : طائفة تؤمن بهذه العقيدة والمبادىء وطائفة لا تؤمن بها ، فلا ريب أنهم يتفرقون هكذا الى مجتمعين مختلفين ، الا ان الأخوة الانسانية لاتزال مشتركة بينهما . فعلى أساس هذه الانسانية المشتركة قد سلم المجتمع الاسلامي بقصارى ما يمكن تصوره من الحقوق البشرية وأعطاها سائر المجتمعات غير الاسلامية .

فإذا أدركت دعائم نظام الاسلام الاجتماعي ، فتعال نبحث ونتبصر في الأصول ومناهج العمل التي رسمها الاسلام لمختلف صور التعاون أو التكافل البشري .

إن أول مؤسَّسة وأهمها وأخطرها شأناً في المجتمع البشري هو البيت . وهذا ينهض بنيانه ويوجد أفراده بتزاوج الزوجين.

وبهذا التزاوج تخرج الى الوجود سلالة جديدة تتفرع منها أواصر القرابة والرحم وغيرهما من صلات العشيرة . ولا تزال تمتد هذه الأواصر وتتسع الى أن تبسط جناحها على مجتمع فسيحة جوانبه . ثم إن البيت هو المؤسسة التي تدرب فيها كل سلالة أخلافها وتعدهم لتحمل تبعات التمدن الانساني العظيمة بغاية من الحب والمواساة والتودد والنصح . فهذه المؤسسة لا تهيء الافراد لبقاء التمدن البشري ونموه فحسب ، بل هي مؤسسة يود أهلها من صميم قلوبهم وأعماق صدورهم ان يخلفهم من هو خير منهم وأصلح شأناً وأقوم سبيلا . فالحقيقة التي لا تنكر على هذا الوجه ان البيت هو جذر التمدن البشري وأصله وأنه يتوقف على صحة هذا الجذر وقوته صحة التمدن البشري نفسه وقوته ؛ ومن ثم ترى ان أول ما يهتم به الاسلام ويعتني به من مسائل الاجتماع إنما هو ان يقيم مؤسسة البيت ويقرها على أصح الأسس وأقومها .

ان الصورة الصحيحة الوحيدة لما بين الرجل والمرأة من صلة المعاشرة والتزاوج ، في نظر الاسلام، ان يرضى كل منهما للاضطلاع بما يناط به من تبعات الحياة البيتية حتى يترتب عليها ويقوم على أساسها بيت وعشيرة منزلية .

وان الاسلام لا يرى من الهنات الهينات العلاقات الخليعة التي تنشأ بين الرجل والمرأة ولا يعدها من قبيل المداعبات الطبعية ولا يعاملها معاملة الرذائل القبيحة المحقرة بل هي في نظره مما يأتي على قواعد التمدن البشري ويهدده بالفناء والانقراض . فهو يحرم مثل هذه العلاقة تحريماً باتاً ويعدها من الجرائم القانونية ويعين لكل من يأتيها من أفراد المجتمع عقوبات شديدة . وذلك كي لا يشيع في المجتمع مثل هذه العلاقة التي تستأصل التمدن البشري وتنسفه نسفاً ، وان يتطهر المجتمع عن العوامل والدواعي التي تحمل المرء او المرأة على إتيان هذه العلاقة الخليعة التي لا تبعة تحتها او يهيىء لها الفرص والأسباب. فليست أحكام الحجاب الاسلامي وتحريم اختلاط الرجال بالنساء والحجر على شيوع الغناء والرقص والصور والفواحش وانتشارها الا لهذا الغرض نفسه، فإن غرضها الأسمى ومقصدها الجوهري هو تقوية البيت وصيانته من عوامل الضعف والانحلال. هذا في جانب ، وبجانب آخر لا يكتفي الاسلام بأن يجوز العلاقة المشروعة ـ النكاح ـ فحسب ، بل يعدها من الحسنة والعمل الصالح وعبادة الخالق . ومن أجل ذلك يكره أشد الكراهة ان يتبتل المرء او المرأة وينقطعا عن الزواج . فهو

يحث كل شاب ان يحمل على عاتقيه ماحمله أبواه قبله من أعباء التبعات المدنية اذا بلغت اليه النوبة . وكذلك لا يعد الرهبانية من الحسنات ، بل يعدها بدعة شنيعة تناقض فطرة الله كل المناقضة . وأيضاً لا ينظر بعين الاستحسان الى الرسوم والعادات التي تجعل الزواج أصعب عمل وأعسره على المرء ، بل يريد ان يجعل الزواج أسهل عمل وأيسره في المجتمع ؛ والزنا والعهر أصعب عمل وأشقه . ولأجل هذا الغرض لم يحرم الاسلام إلا الأرحام والقرابات المخصوصة وأحل للمرء ان يتزوج بعدها حيث شاء وفي من شاء من ذوي الأرحام والأنساب القريبة او البعيدة . وقد قضى على الفوارق الطائفية وقوّض دعائمها تقويضاً ، وأذن للمسلمين كافة إذناً مشاعاً ان يتزاوجوا في مابينهم ، وأمرهم بتحري السذاجة والاعتدال في صداق المرأة وجهازها الى حد يسع تحمله كلا من الفريقين ولا حاجة لإبرام عقدة النكاح في نظر الاسلام الى قاض او فقيه او سجل ، بل الحق ان ليست عقدة النكاح في المجتمع الاسلامي الا وظيفة ساذجة يمكن إبرامها بتراضي الزوجين البالغين بشهادة الاثنين من العدول ؛ الا انه لاينبغي ان يتم هذا العقد سراً وخفية بل يجب ان يكون جهراً وعلانية في القرية او الحي او المحلة .

والاسلام قد جعل الرجل قواماً على زوجه مشرفاً على شؤون البيت ليقرها على أساس متين ونظام حسن . وقد أمر المرأة بطاعة بعلها وخدمته كما أمر الذرية بطاعة الوالدين وخدمتهما . وهو لا يستحسن نظاماً للبيت متزعزع الأركان لا مدير له ولا مقوم وليس فيه من يكون مسؤولاً عن أخلاق أهل البيت ومعاملاتهم وشؤونهم المختلفة . فإذا كان من المعلوم أنه لا يمكن أن يستقيم نظام لبيت من البيوت إلا بالقوام والمشرف على أموره ، كان رب البيت أجدر وأليق من غيره لهذا المنصب الجليل في نظر الاسلام . الا أنه ليس من معنى ذلك أن الرجل قد جعله الاسلام راعياً قاهراً على أفراد البيت يسوسهم كيف يشاء ، وأن المرأة فوضت اليه أمة له مملوكة لا مجال لها في تدبير البيت ولا نفوذ . فالمودة والرحمة هما الأساس الحقيقي للعشرة البيتية في الاسلام ؛ فإذا كان على المرأة أن تطيع بعلها ، فكذلك يجب على البعل – على حد سواء – ان يستعمل نفوذه في ما يعود على الأسرة بالفلاح والسعادة والهناء ولا يستعمله في الجور والعدوان . ولا يريد الاسلام ان يبقي على الصلة الزوجية الا مادامت فيها حلاوة المودة والرحمة او إمكان المعاشرة بالمعروف على الأقل . واذا

لم تبق هذه المعاشرة ممكنة ، فهناك يخير الاسلام المرء ان يطلق زوجه والمرأة أن تخالع بعلها ؛ وكذلك يخير المحكمة الاسلامية أن تفسخ النكاح اذا انقلب وبالاً مكان الرحمة.

وأقرب دائرة نجدها بعد دائرة البيت الضيقة هي دائرة الأقرباء وذوي الأرحام. والاسلام يريد أن يرى الذين يمت بعضهم الى بعض بأواصر الأبوة والأخوة او المصاهرة متعاونين متواسين متضامنين في ما بينهم . وقد أمر الله تعالى عز وجل في غير موضع من كتابه العزيز بالبر والاحسان الى ذوي القربى والعشيرة والتعطف عليهم . وكذلك قد تكرر في الحديث ذكر صلة الرحم وكونها من أعظم الحسنات مثوبة عند الله . فشر الناس وأبغضهم في نظر الاسلام رجل يعامل أقرباءه وعشيرته بالنكران واللؤم وسوء الخلق . ولكن حذار أن يذهب بك سوء الفهم الى أن ميل الرجل الى اقربائه وتعصبه لهم في المعروف وغير المعروف عمل صالح يقره الاسلام؛ كلا ، بل الحقيقة ان انتصار المرء لقبيلته وتعصبه لباطلها بإزاء الحق يعده الاسلام من باب الحمية الجاهلية . وكذلك إذا أخذ رجل من موظفي الحكومة يقوم بقضاء حاجات أقاربه بنفقات الأمة او أصبح يجنح اليهم ويقضي لهم على غيرهم من غير حق

ولا برهان ، فذلك أيضاً ليس في شيء من العدل الاسلامي ، بل إنما هو مما أوحاه الشيطان اليه ووسوس به في نفسه . أما صلة الرحم التي يأمر بها الإسلام فمن شروطها الأولية أن يكون مصدرها الرجلَ البارَّ نفسه وأن يكون في ضمن دائرة الحق والعدل .

ثم أقرب آصرة بعد آصرة القرابة هي آصرة الجوار . فالجيران كما يقول الاسلام ثلاثة : الجار ذو القربى والجار الجنب أي الأجنبي والصاحب بالجنب ، وهو الذي صحبك إما رفيقاً في سفر أو شريكا في حرفة أو قاعداً الى جنبك في مجلس او مسجد . فكل أولئك يستحقون من الاحسان والبر والعطف أكثر من غيرهم . عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : « ما زال جبريل يُوصيني بالجار ، حتى ظننت أنه سيورّثه»(١)

وعن أبي شريح رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن » قيل : من يارسول الله ؟ قال : « الذي لا يأمن جاره بوائقه »(٢) .

---

(١) رواه الأربعة (التاج الجامع للاصول ، كتاب البر والأخلاق ج ٥/ص ١٥) .

(٢) رواه البخاري ومسلم ، ولفظ مسلم «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه »(التاج الجامع للاصول، كتاب البر والأخلاق ج٥/ص ١٥)

وروي عن النبي ﷺ: « ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع »[1].

قيل للنبي ﷺ: يارسول الله ! إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتفعل وتصدق، وتؤذي جيرانها بلسانها فقال رسول الله ﷺ : « لا خير فيها، هي من النار » . قالوا : وفلانة تصلي المكتوبة وتصدق بأثوار ولا تؤذي أحداً فقال رسول الله ﷺ : « هي من أهل الجنة »[2].

قال النبي ﷺ : « يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فاكثر ماء المرقة وتعاهد جيرانك أو اقسم في جيرانك »[3].

فجملة القول أن الاسلام يريد أن يؤلف بين الذين يمتون في ما بينهم بصلات الجوار ويجعلهم متضامنين في كل ما يحل بهم من الأفراح والأتراح، ويقيم بينهم أواصر الثقة والاعتماد حتى يأمن كل واحد منهم أخاه على نفسه وماله وعرضه . فهذه هي العشرة الإسلامية وآدابها . أما العشرة التي نجد فيها جارين متلاصقين لا يحول بينها إلا جدار واحد غير متعارفين على كر الزمان ومر الأيام، والتي لانجد فيها بين أهل محلة واحدة شيئا

(١) رواه البخاري في كتاب الآداب عن ابن الزبير .
(٢) رواه البخاري في كتاب الآداب عن أبي هريرة .
(٣) رواه البخاري في كتاب الآداب .

من التوادّ والمؤاساة والثقة ، فلا يمكن أن تعد من باب العشرة الاسلامية في شيء .

ثم تواجهنا بعد هـــذه الروابط المتقـاربة دائرة العلاقات الوسيعة التي تخيم على الجماعـة المسلمة كافـــة ، فإليك قبساً من الأصول والقواعد التي يقيم عليها الاسلام حياتنا الاجتماعيـة في هذه الدائرة الواسعة :

(١) وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ والعُدْوَانِ [المائدة : ١٠] .

(٢) كُنْتُمْ خَيرَ أمَّةٍ أخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ [آل عمران : ١١٠]

(٣) إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا [١] .

(٤) من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقـــد استكمل الإيمان [٢] .

---

(١) الحديث صحيح مسلم : باب تحريم الظن والتجسس .
(٢) مشكاة المصابيح : باب الإيمان .

(٥) من مشى مع ظالم ليقويه وهو يعلم أنه ظالم ، فقد خرج من الاسلام [١] .

(٦) من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي روى فبهر ينزع بذنبه [٢] .

(٧) لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه [٣] .

---

(١) البيهقي : مشكاة المصابيح : باب الظلم .

(٢) رواه أبو داود .

(٣) الحديث رواه الخمسة إلا أبا داود عن أنس بن مالك (كتاب التاج الجامع للاصول ، باب أوصاف الإيمان الكامل ص ١٠٦)

النظام الاقتصادي

النظام الاقتصادي

إن الاسلام أقام حدوداً ووضع أصولاً ليقر شؤون الإنسان الاقتصادية على قواعد الحق والصدق والعدالة والأمانة وقضى أن لا يسير نظامها ولا يعمل عمله من دوران الثروة واكتسابها وإنفاقها إلا في ضمن هذه الحدود المرسومة ولا يحيد عنها أبداً . أما طرق استثمار الثروة وصور دورانها وتداولها ، فلا يهتم بها الاسلام أدنى اهتمام ، بل يدعها تحدث وتتجدد بكر الزمان ومرور الأيام ، فإنها مما يساير المدنية الناشئة المتحولة يوماً فيوماً ويتشكل ويتعين حسب أحوال الناس وبيئاتهم وما يمسهم من الحاجات في مختلف مراحل الحياة . وإنما يريد الاسلام ان لا ترفض هذه الأصول ولا تنتهك هذه الحدود وإن انقلبت شؤون الإنسان الاقتصادية وصيغت في قوالب شتى ، بل يجب أن تراعى وتحترم في كل ما تختاره شؤون

الإنسان الاقتصادية من الأوضاع والأشكال المختلفة في مختلف الأزمان والأدوار .

ولم يخلق الله الأرض وما فيها من شيء إلا للنوع البشري، كما يراه الإسلام . فمن حق كل إنسان من حيث إنه إنسان منذ وجوده أن يحاول اكتساب رزقه والتماس معاشه من مائدة النعم الإلـهية المبسوطة بين يديه في الأرض . فهذا الحق يشترك فيه جميع أبناء البشر اشتراكاً سوياً كأسنان المشط ، لا يحرم أحد التمتع بذلك الحق الفطري ولا يفضل فيه بعضهم على بعض . إن الشريعة الاسلامية لا يحل فيها أن يقيد بعض الأفراد أو البيوتات أو الطبقات حتى لا يكون من حقهم الانتفاع ببعض وسائل الرزق ويوصد دونهم باب بعض الحرف والمهن . وكذلك لا يجوز فيها بحكم القانون أن يقرر من الفوارق والامتيازات ما يجعل بعض الطبقات أو السلالات أو البيوتات مستبدة ببعض وسائل الرزق وطرق المعاش دون عامة الناس . فجميع أبناء البشر يستوون في حق المحاولة لنيل نصيبهم مما بسط الله على أرضه من وسائل الرزق وطرق المعاش . فينبغي أن تتاح لكل واحد منهم فرص هذه المحاولة أياً كان من بني آدم .

وكل نعمة لا يد في إيجادها وإصلاح شأنها لجهد الإنسان

وكفاءته ، يباح لهم جميعاً أن يتمتعوا بها وينتفعوا منها بقدر حاجتهم . فماء الأنهار والعيون وحطب الغابة وأثمار الأشجار النابتة في أرض غير مملوكة والأعشاب وسائر نبات الأرض والماء والهواء ووحوش الصحراء والمعادن العامة على ظهر الأرض وغيرها من هذا القبيل لايجوز الاستبداد بها ولا احتكارها ولا أن يغلق بابها على خلق الله حتى لا يتمكنوا من الانتفاع بها إلا إذا دفعوا عليها الأجرة ؛ غير أن الذين يريدون ان يستغلوا قدراً عظيماً من هذه الأشياء لأغراض تجارية يجوز للحكومة أن تضع عليهم الضرائب .

وأما ما خلق الله في الأرض من المتاع لمصلحة عامة الناس وانتفاعهم فلا يجوز ان يهمل ويعطل ؛ ولا بد لصاحبه من أمرين : إما أن ينتفع به نفسه ، وإما أن يذره ليتمتع به غيره فيحتّم القانون الاسلامي ، بناء على ذلك ، أنه لا يجوز لشخص ان يعطل أرضه فوق ثلاث سنوات ، وأنه إذا لم يعمرها بالبناء او الزراعة او غيرها ، فقد صار حكمها بعد ثلاث سنوات حكم الأرض الموات التي إذا انتفع بها غير صاحبها وأحياها ، لا يحل لصاحبها ان يحاكمه الى المحكمة ، بل الحكومة الإسلامية تكون بالخيار التام في مثل تلك الحال ان تقطع هذه الأرض

لمن شاءت دون صاحبها الحقيقي .

ومن كان حائزاً لحقوق الملك بالطرق الشرعية المباحة في الدنيا ، فلا ريب أن حقوقه هذه جديرة بالحرمة والمحافظة عليها في كل حال . أما كون هذا الملك مستوفيا لشروط الصحة في نظر الشرع ، فيمكن البحث في ذلك والتحقيق في شأنه . فالذي لا يكون منه مستوفياً لشروط الصحة في نظر الشرع ، فينبغي ان ينتزع من أصحابه ؛ واما الذي يقره الشرع والقانون من حقوق الملك فلا مجال لمجلس من المجالس التشريعية ولا لحكومة من الحكومات ان تسلبها وتغصبها أصحابها او تزيد وتنقص في شيء من حقوقهم الشرعية . ولا يجوز أبداً ان يقوم في أرض الله باسم الصالح العام نظام يريد القضاء على حقوق أقرتها الشريعة الإسلامية . فكما ان التفريط في جنب القيود التي قيدت بها الشريعة الإسلامية حقوق الفرد في الملك مراعاة لمصلحة الجميع يعد ظلماً وافتئاتاً على الحق ، كذلك الإفراط بالزيادة في تلك القيود أيضاً لا يقل عن ذلك ظلماً وعدوانا . ومن واجبات الحكومة الإسلامية ان تحترم حقوق الأفراد الشرعية وتحافظ عليها وتأخذ منهم ما أوجبت عليهم الشريعة من الحقوق الجماعية .

إن الله تبارك وتعالى خلق الخلق ولم يجعلهم سواسية في

تقسيم النعم والأيادي بينهم بل فضل بعضهم على بعض بحكمته ومشيئته . فهذا التباين بين العباد ظاهر بيِّن في حسنهم وجمالهم وجودة أصواتهم وقواهم الجسمية وكفاءتهم العقلية والمباءة التي ولدوا فيها الى غير ذلك من هذا القبيل . فهكذا أمر الرزق بعينه ، فالفطرة التي فطر الله عليها الناس تقتضي بطبيعتها ان يكون التفاوت والتباين في رزق العباد كشأنه في مواهبهم الأخرى . فكل مشروع يختار ويدبر أمره لإيجاد المساواة الاقتصادية المدّعاة بين العباد باطل من أساسه حسب ما يراه الإسلام ، لأن الإسلام لا يقول بالمساواة في الرزق نفسه ، وإنما يقول بها في فُرَص الجد والسعي في اكتساب المعاش والتماس الرزق . والغاية التي يقصدها الاسلام ان لا يبقى في المجتمع البشري حواجز وعقبات قانونية او تقليدية تعوق الإنسان وتقعده عن بذل جهده واستطاعته في سبيل اكتساب الرزق حسب ما أولاه الله من القوى والمواهب ، كما يريد ان تنعدم عنه الامتيازات والفوارق التي تضمن لبعض الطبقات او السلالات او البيوتات سعادتها المتوارثة وتحوطها بسياج من التحفظ القانوني . فهذان الطريقان يُحوِّلان التباين الفطري والفوارق الطبيعية قهراً الى تباين مدعى وفروق غير فطرية .

فيأباهما الاسلام ويريد ان يقضي عليها ويقرر نظـــام المجتمع الاقتصادي على منهج فطري مفتحة فيـه أبواب السعي والجـد لكل واحد من أفراد المجتمع . والذين يريدون ان يسووابين العباد حتى في وسائل السعي ونتائجه إكراهاً وقهراً ،لا يعاضدهم الاسلام بل يخالفهم كل المخالفـة ، فإنهم يريدون ان يحولوا التباين الفطري الى المساواة غير الفطرية وأقرب نظـــام الى الفطرة هو الذي يتسنى فيه لكل فرد من أفراد البشر ان يبدأ سيره في حلبة المعاش من المقام والمحل الذي أعده الله له والحالة التي فطره عليها الخالق تعالى . فمن ساعدته الأقدار ـ مثلًا ـ بأن يملك السيارة ، فله ان يسير على سيارته ، ومن لم يكن عنـده إلا رجلاه ،يسير ماشياً على رجليه ، ومن كان برجليه أذى من العرج ونحوه ، يسير بعرجه . فلا يكون قانون المجتمع ضامناً لصاحب السيارة حقه الدائم الثابت في سيارته الى انتهـاء السير ومانعاً للأعرج ان يحصل على السيـارة في مرحلة من مراحـل سيره . وكذلك لاينبغي لقانون المجتمع ان يقضي بأن يبتدىء سـير الجميـع ـ صاحب السيارة والراجـل والأعرج ـ من مقام واحد وحالة واحدة وان يُشد بعضهم الى بعض الى انتهاءالسير من غير انفكاك ولا انفصال . لا يجوز هذا أبداً ، وإنماالقانون

الوسط العادل ما يبقى فيه ممكناً لكل من بدأ سيره بالعرج ان يحصل خلال سيره على السيارة إن قدر على ذلك بجهوده وكفاءته الذاتية ، من غير ان يكترث في هذا المقام لمن بدأ سيره بالسيارة وأضاعها خلال السير بغباوته وعدم كفاءته ، فأصبح عاجزاً لا يسير إلا سير الأعرج .

هذا ، ولا يكتفي الاسلام بأن تكون المسابقة الاقتصادية في الهيئة الاجتماعية عادلة مُفتَّحاً بابها لكل واحد من أفراد البشر ، بل يقتضي مع ذلك ان يكون المتسابقون في هذه الحلبة متراحمين متواسين متعاونين ولا يكونوا غلاظاً شداداً لا يواسي أحد منهم صاحبه بالجنب . فالاسلام يريد بجانبٍ ، أن يُرسخ في أذهان الناس بتعاليمه الخلقية فكرةَ التعاون والتكافل حتى يكون كل مبرز متقدم منهم سنداً وظهراً لأخيه المتخلف ؛ وبجانب آخر يقتضي بأن لا يخلو المجتمع أبداً من مؤسسة ثابتة تضمن إعانة العجزة والمستضعفين الذين لا يهتدون لاكتساب المعاش سبيلا ، حتى ينال كل من لم يستطع ان يضرب بسهمه في هذه المسابقة الاقتصادية نصيبه من هذه المؤسسة . والذين جار عليهم الزمن واقعدهم عن استمرار سيرهم ، فمن واجبات هذه المؤسسة ان تؤهلهم للمضي في سيرهم . ومن كان به حاجة

الى عون و مساعدة للنزول في ميدان الجد والكفاح ، يجد سؤله من هذه المؤسسة ويبلغ ما يتمناه من المساعدة والمعونة . ولأجل ذلك كتبت الشريعة الاسلامية وقررت بحكم القانون ان يؤخذ في كل سنة ٢ ١/٢ ٪ من ثورة البلاد المدخرة كافة وكذلك من مجموع مال التجارة زكاة مفروضة ، وان يؤخذ ١٠٪ او ٥٪ من كل ما أغلته الأراضي العشرية من حبوب وثمار . وكذلك أوجبت الشريعة ٢٠٪ من حاصلات بعض المعادن وأن تؤخذ أنصبة مفروضة من الأنعام والماشية على حسب اختلاف عددها وأيضاً فرضت الشريعة ان ينفق كل ما يحصل بهذه الطرق من المال في إسعاف الفقراء والمساكين واليتامى والمعوزين وذوي الحاجة فهذا تأمين اجتماعي يستحيل معه ان يوجد في المجتمع الاسلامي شخص يعوزه شيء من حاجات الحياة اللازمة . وكذلك من المستحيل عندئذ ان يضطر رجل عامل يكسب رزقه بعرق جبينه خشيَة الإملاق الى ان يسلّم بكل ما عرض عليه الملاكون وأصحاب المصانع من شروط الاستجارة الفادحة وعلى غرار ذلك لا يمكن ان تنحط قوة فرد من أفراد المجتمع عن ذلك المستوى الأدنى الذي لا بد له منه للمساهمة في الكفاح الاقتصادي .

ومن نال شيئاً من خزانة ربه رأساً وأصلحه وجعله قابلا للانتفاع والاستعمال بجده واجتهاده ، فهو مالكه وصاحبه ومثال ذلك أرض موات لا يقوم لأحد حق الملك فيها ، فإذا أخذها المرء في حوزته وأصلح شأنها واستعملها في وجه نافع مثمر ، لايجوزعزله منها واستردادها من يده . فهكذا ابتدأت جميع حقوق الملك في الأرض ، على حسب ما يراه الاسلام فلما استعمر الإنسان هذه الأرض في بدء الأمر ، كان كل شيءعلى وجهها مباحاً عاماً لجميع بني آدم ، فمن حاز شيئاً وأصلح شأنه وجعله قابلا للانتفاع والاستعمال ، أصبح صاحبه ومالكه ، أي صار من حقه ان يخص استعماله لنفسه دون غيره ويطلب الأجرة ممن أراد استعماله والانتفاع به . فهذا هو الأساس الفطري الذي يقوم عليه بناء جميع شؤون الإنسان الاقتصادية . فمن المعقول ، إذن، ان يبقى هذا الأساس ثابتاً مأموناً به محترماً .

ويريد الاسلام ان يقيم الفرد والجماعة على قسطاس مستقيم ويجمع بينهما على أساس التعادل الكامل ،بحيث يبقي حقوق الفرد - من حيث هو فرد - وحريته مصونة لاتضر بالمجتمع ، بل تكون نافعة لمصالحه قطعاً . فلا يروق في نظره نظام سياسي او اقتصادي يهضم حقوق الفرد لمصلحة المجتمع ولا يذر له من الحرية

الشخصية مالا بد منه لتكميل مواهبه الفطرية ومقوماته الفردية. والنتيجة اللازمة من اتخاذ جميع مرافق الحياة ووسائل الإنتاج ملكا مشاعاً ان يُقيَّد جميع أفراد البلاد بحبائل الضابطة الجماعية من غير انفكاك ولا تحرك . فالظاهر أنه من الصعب بل من المستحيل في مثل تلك الحال بقاء فرديتهم ونموها وارتقاؤها . ومن المعلوم ان المحافظة على الفردية تحتاج الى الحرية الاقتصادية الى حد عظيم كما تحتاج الى الحرية السياسية والاجتماعية . وما دمنا لا نريد القضاء على المروءة البشرية ، فلا بد ان يبقى في مجتمعنا مجال لكل عبد من عباد الله ان يلتمس معاشه حراً طليقاً ويرقي قواه الذهنية والخلقية حسب اتجاهاته ورغباته . والحق ان الرزق الرسمي المحدود الذي يملك مفاتيحه الأجانب لاتطيب به النفس أبداً ، وإن توفر واتسع قدره ونطاقه ، فإن شبع البطن وسمن البدن لا يمكن ان يتلافيا مايسببه هذا الرزق من التلكؤ والإحجام عن الإقدام والمغامرة . فكما ان الاسلام يكره مثل هذا النظام ، وكذلك لاينظر بعين الاستحسان الى ذلك النظام الاجتماعي الذي يطلق العنان لأفراد المجتمع في الدوائر الاجتماعية والاقتصادية ويترك حبلهم على غاربهم يفعلون ويقترفون ما يشاؤون وتشاء أهواؤهم ،

حتى يعودوا شراً على الجماعة وضرراً فادحاً بمصالحها . والطريق الوسط الذي اختاره الاسلام بين هـــذين الجانبين المتناقضين - جانبي الإفراط والتفريط - ان يقيـد الفرد أولاً بجمـلة من الحدود والتكاليف حفظـاً لمصلحة الجماعة ، ثم يخـلي بينه وبين شؤونه الفردية يعالجها كيف ماشاء في ضمن هـــذه الحدود . وليس المقام مقام تفصيل لهـذه الحـدود والتكاليف ، إلا أنني ذاكر لـكم بعض نواحيها المهمة ، قاصداً الإيجاز والإجمال .

فلنبـدأ باكتساب المعـاش والتماس موارد الرزق أولاً ، فقد اهتم الاسلام بوسائل اكتساب المعـاش وأمعن في التفريق بين الحلال والحرام إمعاناً لم يسبق إليه قانون من قوانين العالم. فهو يحرم كل عمل يضرُّ به المرء غـيره او يجلب بسببه ضرراً خلقيـاً او مادياً على المجتمع بأسره . فقـــد حرمت الشريعة الاسلامية تحريماً باتاً الخمر وتعاطي المسكرات وبيعها وشراءها والبغاء ومهنة الرقص والغناء والميسر والقمار وأوراق النصيب والربا والغش وبيـع الغرر والطرق التجارية التي لا تضمن النفع اليقيني إلا لأحد الفريقين دون الثاني ، وكذلك الاحتكار وما الى ذلك من الصفقات التي تعود على المجتمـع بنوع من أنواع الضرر . وإنـك إذا نظرت في قانون الاسلام الاقتصادي من

هذه الوجهة وتبصرت فيه ، عثرت على فهرس مسهب طويل الذيل لطرق المعاش المحرمة ، وإنك لتجد من بينها عين الطرق الذميمة التي يستخدمها الناس اليوم في نظام الرأسمالية ويصيرون من المتمولين الذين يشار إليهم بالبنان فالاسلام يوصد أبواب جميع هذه الطرق بحكم القانون ويحتم على المرء ان لا يكسب المال والثروة الا بالطرق التي يسدي بها خدمة حقيقية نافعة لمن سواه من بني آدم ، فيحصل بذلك على أجرته بالعدل والنصفة والقسط .

والأموال المكتسبة بالطرق المباحة يسلم فيها الاسلام للمرء بحقوق الملكية ، غير أن هذه الحقوق أيضاً منحصرة في دائرة من الحدود والقيود . وبيان ذلك أنه يلزم الرجل ان لا ينفق ما اكتسبه من الأموال بالطرق المشروعة الا في الطرق المشروعة فقد وضع لهذا الغرض حدوداً للاتفاق بحيث يستطيع المرء ان يعيش عيشة طيبة طاهرة ، الا انه لا يسعه ان يبذل أمواله في طرق أبواب المجون والخلاعة ولا أن يصرف في إظهار بذخه وترفه حتى يعلو بنفسه فوق بني جلدته وينظر إليه الناس من حوله نظرهم الى الجبابرة المستكبرين . فهناك صور للاسراف في بذل المال حرمها القانون الإسلامي جهراً وتصريحاً وصور أخرى ، وإن لم يحرمها تصريحاً إلا انه جعل الخيار فيها

للحكومة الاسلامية أن تأخذ بأيدي الناس بحكم القانون وتمنعهم من التصرف الشطط في أموالهم .

والذي فضل عند الرجل من المال بعد ما أنفق في المصارف المباحة الموزونة ، فهو بالخيار اما ان يجمعه ويدخره ، واما ان يقلبه في وجوه الكسب والتجارة بقصد الاستزادة والاستكثار الا ان الاسلام وضع له حدوداً وقيوداً في كلتا الحالين . فإن أراد الجمع ، فعليه ان يؤدي في كل سنة زكاة مازاد من ماله عن النصاب . وان أراد التقليب فلا يجوز له إلا أن يقلبه في الكسب الحلال والتجارة المباحة . ثم هذه التجارة إما ان يقوم بها المرء بنفسه ، وإما ان يشارك فيها وفي نفعها وخسرانها أحداً غيره اذا سلم إليه الأموال والبضاعة على سبيل الشركة سواء أكانت نقوداً او أرضاً او أدوات . فإن أصبح المرء في ضمن هذه الحدود والقيود بعد مدة من الزمن ذا ثروة متراكمة ، فلا جناح عليه في نظر الإسلام ؛ بل إنما ذلك إنعام من الله أنعم به على عبده وأكرمه به . ولكن مع كل ذلك يشترط عليه الإسلام شرطين ضناً بكيانها . الأول ان يؤدي كل عام زكاة أمواله وما أوجبه الله من العشر على الحاصلات الزراعية . والثاني ان الذين يعاقدهم على المشاركة او الاستيجار في التجارة او الصناعة او الزراعة ، لابد له ان يعاملهم بالحسنى وينصفهم في معاملته لهم . وإن لم يعاملهم بالعدل والنصفة

أجبرته الحكومة الإسلامية وقهرته على ذلك قهراً .

ثم ان الثروة التي قد تجمعت ضمن هـذه الحدود المباحـة ، لا يرضى بها الإسلام ان تبقى مكنوزة الى أمد بعيد ، بل يقضي بحكم القانون ـ قانون الإرث ـ بتوزيعها وبثها في كل جيل بعد جيل . فاتجاه القـانون الإسلامي في هـــذه المسألة مختلف كل الاختلاف عن اتجاهات القوانين الأخرى في الدنيا . فما ترمي اليه قوانين العالم الأخرى ان الثروة الـــتي اجتمعت مرة من حقها ان تبقى مجتمعة على تعاقب الاجيال . وبعكس ذلك جاء الإسلام بقانون جامع يقضي بأن المال الذي قد جمعـه رجل في حياته ، يوزّع بين عشيرته الأقربين بعد وفاته على الفور . فإن لم يكن له أحد من عشـيرته الاقربين ، ورثه ذووا الأرحام والذين يمتون اليـه بشيء من صلة النسب عـلى حسب فروضهم وأنصبتهم . وإن لم يكن له أحد من ذوي الأرحام او من يمت اليه بشيء من صلة النسب ، يستحق تركته بيت مال المسلمين او المجتمع الاسلامي بأجمعه . فهذا القانون ـ قانون الإرث ـ لا يسمح لشيء من الأموال المتجمعة او نظـــام من النظم الاقطاعية أن يبقى ثابتاً دائماً . بل الحق انه يقضي على كل فساد قد يتولد من كنز الثروة مع تلك القيود والحدود التي تقدم ذكرها في ماسلف .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

نظامِ روحانی

النظام الروحاني

ماهو نظام الإسلام في مابين العبد وربه ؟وما هي العلاقة بينه وبين سائر النظم في الحياة الدنيـا ؟ ... هـذه مسألة لابد لنا لفهمها وإدراك معناها ان نكون على خبرة تامة بالفرق بين تصور العلاقة بين العبد وربه في الإسلام وبين تصورها في سائر الأديان والنظم الفلسفية الأخرى . وذلك ان المرء اذا لم يكن على بصيرة من هذا الفرق وأخذ يبحث في هذا الباب ، فكثيراً مايمر بخاطره ويتطرق الى فكرته ـ بقصد وبغير قصد ـ كثير من التصورات والأخيلة التي لصقت في معظم الأحوال بما يسمى اليوم من الأمور الروحانية . فهناك يلتبس عليه الأمر ويتعذر عليه ان يعلم من أي نوع هـذا النظام الروحاني الغريب الذي يعدو نفوذه دائرة الروح المألوفة الى دائرة المادة والجسد ويتدخل في شؤونها ، بل يريد الاستيلاء عليها والتصرف في شؤونها ؟

والفكرة التي ما زالت مسيطرة في حقول الفلسفة والديانات

ان الروح والجسد نقيضان لا يجتمعان معاً ، فهذا في واد وذاك في واد ، والذي يقتضيه هذا ويستدعيه ، غير ما يستدعيه ذاك ويتطلبه . فمن المستحيل إذن رقيها وازدهارها جنباً بجنب فالجسد والعالم المادي سجن للروح ، والعلائق الدنيوية والانغماس في لذائذها ورغباتها هي الأصفاد والأغلال التي تقيد بها الروح البشرية ، وكذلك الأمور الدنيوية وطرق الكسب والمعاش في الدنيا هي الحواجز والعقبات التي تقوم في وجه الروح ، وتعوقها عن التحليق في جو الرقي والتقدم .

فكان من النتيجة اللازمة لهذه الفكرة ان تبددت طرق الروحانية والمادية وتفرقت بها السبل والمناهج . فالذين آثروا المادة وضربوا بسهمهم في الشؤون الدنيوية يئسوا في أول خطوتهم من مسايرة الروحانية ومجاراتها إياهم في هذا المضمار ، فانغمسوا في عبودية المادة كل الانغماس وانسلخت مجتمعاتهم ومدنيتهم وسياستهم ومعيشتهم وسائر أركان حياتهم الدنيوية من الروحانية وتجردت من معالمها حتى امتلأت الأرض جوراً وعدواناً .

والذين آثروا الروحانية وتطلبوها نشدوا لرقي أرواحهم طرقاً ومناهج تجعلهم على الحياد عن الشؤون الدنيوية . وذلك

انه كان من المستحيل في نظرهم ان يوجد لارتقاء الروح طريق يمر من بين الحياة الدنيا وشؤونها الخلابة المتشعبة ، وأنهم لم يروا بداً في سبيل ترقية الروح والنهوض بشأنها ان يهملوا أمر الجسد ويتهاونوا في العناية به . ومن أجل ذلك تراهم قد اخترعوا رياضات بدنية شاقة قضت على النفس الإنسانية ورغباتها وتركت الجسد كأنه ليس إلا جثة هامدة لا شعور بها ولا حراك . ومن ثم رأوا ان شعاب الجبال وزوايا الصحارى والكهوف والمغارات هي أوفق الأماكن وأدناها للتربية الروحية . فلاذوا بالكهوف والجبال وانزووا اليها نافرين من ضوضاء المعيشة المدنية وأشفقوا على أنفسهم ان تقطع عليهم تَبَتُّلَهُم وانقطاعهم إلى الله فكلما ازدادوا تفكراً وتأملًا ، لم يروا سبيلا الى نمو الروح وازدهارها إلا ان يتنكبوا عن الدنيا ويتجردوا من علائقها وأن يقطعوا عن أنفسهم جميع الصلات والأواصر التي تربطهم بشيء من العالم المادي .

فالنبوغ من الوجهة الدنيوية والبلوغ الى أقصى حدود الكمال في مضمارها أصبح معناه ان يكون الرجل متمتعاً باللذائذ المادية والنعم الظاهرة الملموسة المزخرفة ، وأصبحت غايته ان يتجول الإنسان طائراً جميلًا او سمكاً بديعاً اوحصانا

نبيلًا او ذئباً مفترساً بارعاً في الفتك والضراوة . هذا في جانب وبجانب آخر أصبح معنى الكمال والنبوغ من الوجهة الروحية ان يمتلك الإنسان جملة من القوى الغريبة الـتي تخرج عن دائرة الفطرة البشرية وتسمو عليها وأصبحت غايته ان يتحول الإنسان آلة من المذياع او مجهراً لطيفـــاً او تصبح نظراته وكلماته مستشفى كامل الأدوات .

والذي يراه الاسلام في هذا الباب مختلف عمـا تراه النظم الدينية والفلسفية الأخرى في العـالم . فهو يقول بأن الروح البشرية قد جعلها الله خليفةً له في الأرض وفوض اليها جمـــلة صالحة من حقوق التصرف والواجبات والتبعات ، وأنعم عليها لأداء كل ذلك جسداً من أحسن الأجساد هيئة وتقويمـاً فالحق ان الروح لم تؤتَ هذا الجسد إلا لأن تستخدمـه في ما وهب لها الله من التصـرف ولأن تؤدي به ما عليهـا من الواجبات . فالجسد ليس بسجن الروح ، بل هو معمل لها . فإن كانت هذه الروح قـــدر لها شيء من النمو والرقي ، فإنمـا يمكن تَحَقُّقُه بإظهار مواهبها واستعدادها الفطري باستخدام آلات هـــذا المعمل وقواه . ثم ليست هـــذه الدنيا بدار للألم او تعذيب للنفس قد ارتطمت في أوحالها الروح بسبب من الأسباب ؛ بل

الأمر أنها ميدان للعمل ومضمار للسعي والكفاح والجد قد بعث الله الروح البشرية اليه لتقوم بواجبها فيه . ولهذا قد خولها ان تتصرف في كثير من الأشياء المولودة في هذه الدنيا. وكذلك خُلق معها جمغفير من البشر ليقوموا جميعاً بواجبات الخلافة هذه ويضطلعوا بأعبائها . وكذلك برزت لها الى عالم الوجود شُعَبٌ مختلفة من الحضارة والاجتماع والاقتصاد والسياسة وما اليها .وذلك بما اقتضته الفطرة البشرية في افتقارها إليها . فما دام الرقي الروحي والنمو المعنوي ميسوراً في هذه الدنيا ، فليست سبيله ان يعرض المرء عن هذا المضمار ويقبع في ناحية من النواحي ، بل إنما سبيله ان يظهر كفاءته ومواهبه الفطرية بالعمل فيها والجد والكدح في نطاقها . فكأن هذه الدنيا موضع لامتحان المرء واختباره ، وأن كل ركن من أركان الحياة وكل شعبة من شعبها سؤال من أسئلة هذا الامتحان . فالبيت والمحلةوالسوق والادارة والمعمل والحانوت والمدرسة والمحكمة ومحل الشُّرَط والمعسكر ومجلس النواب ومؤتمر الصلح وساحة الحرب وهلم جراً ، كل ذلك أسئلةمختلفة لامتحان العبد في فنون شتى وعلوم متنوعة . فماذا يكون من مصيره وعاقبة أمره اذا لم يهتم بشيء من هذه الأسئلة او ترك

معظمها من غير أن يجيب عنها بشيء ما ؟ أفلا يكون حظه من الدرجات صفراً ؟ إن احتمال النجاح والارتقاء لا يمكن الا إذا اعتنى المرء بالامتحان واهتم به أيما اهتمام وأكب على الاستعداد للامتحان والجواب عن جميع الاسئلة التي تُعرض عليه .

وكذلك لا يرضى الإسلام الرهبانيةَ ويرفضُها رفضاً ، فإنه لا يرى السبيل لرقي الإنسان الروحاني في خارج المعيشة المدنية ، بل إنما يراها في داخلها ، وليس موضع رقي الروح وازدهارها ونشوئها وارتقائها وهنائها وسعادتها وفلاحها في سواحل الهيئة الاجتماعية ، بل إنما هو في نظره في لجج الهيئة الاجتماعية وقعرها ؛ فعلينا ان ننظر الآن ونتبصر في ما يعرض علينا الإسلام من مقياس لارتقاء الروح وانحطاطها. هذا سؤال قد أضمر جوابه في تصور الخلافة الذي سلف ذكره آنفاً ، فالإنسان من حيث إنه خليفة الله عز وجل في الدنيا ، مسؤول أمام ربه عما كسب واكتسب في مضمار حياته ؛ وليس وظيفتُه في الدنيا الا ان يستعمل ما منحه الله وفوض اليه من الحقوق والسلطان والوسائل وفق مرضاة الرب تعالى وحسب هدايته ومشيئته ، وان يصرف جميع المواهب والقوى والكفاءات التي أنعم بها عليه حسب استطاعته ومكنته في ابتغاء وجهه تعالى وجلب رضاه ،

وان يتوخى في مختلف الصلات والعلاقات التي تربطه بغيره من أفراد البشر خطة واتجاهاً يرضى به خالقه ومالكه . وجملة القول ان يصرف ويقصُر جميع مجهوداته ومساعيه في إصلاح الأرض واصلاح نظام عيشة أهلها الى حد يريد الله عز وجل ان يرى أرضه مزينة به متحلية بمبراته وحسناته . فكلما ازداد الإنسان في القيام بهذه الخدمة وشعوراً بالتبعة ومعرفةً بالواجب وطاعةً الرب وانقياداً لاوامره وابتغاءاً لمرضاته ، ازداد تقرباً الى الله ودنواً الى رحمته الشاملة . فهذا التقرب الى الله عز وجل هو الرقي الروحاني في نظر الاسلام . وبعكس ذلك كلما ازداد الإنسان كسلًا وتقاعساً عن العمل والجد وجهلًا بالتبعة أو كلما ازداد تعنتاً وبغياً وعتواً ، ازداد ابتعاداً عن الله عز وجل ؛ فهذا الابتعاد عن الله تبارك وتعالى هو الانحطاط الروحاني ، حسب مايراه الإسلام .

فالذي يتبين من هذا التفصيل ان مضمار العمل والجد للرجل المتدين والرجل الدنيوي من الوجهة الإسلامية لايختلف أصلا بل هما يشتركان في العمل بميدان واحد وحلبة مشتركة ، بل الحق ان الرجل المتدين يؤدي واجبه في هذا المضمار بعناية واهتمام لايبلغها الرجل الدنيوي أبداً ، فإنه يضطلع بكل ما يعرض له من تبعات لمختلف الشؤون في الحياة الدنيا ومراحلها

ـ من عشرته البيتية الى اللجنة الدولية العالمية ـ كما يضطلع بها الرجل الدنيوي ، سواء بسواء ، بل يفوقه ويبذه في ذلك . والذي يفرق بينهما هو الاختلاف في علاقتهما بالرب تعالى ونوعيتها فلا يعمل هذا إلا وهو يشعر أنه مسؤول أمام ربه ، فلا يبتغي ولا يقصد من عمله إلا وجه ربه تعالى ورضاه فقط ؛ أما ذاك فدائماً يرى نفسه ، بخلاف ذلك ، حراً طليقاً غير مسؤول عن أعماله أمام أحد ، فلا يعمل عملاً الا وفق ما توحي إليه شهواته وميوله النفسية غير مبال بما أمر به ربه ونهى عنه . فهذا الاختلاف في علاقتهما بخالقهما تعالى هو الذي حول حياة الرجل المتدين المادية بأسرها الى حياة روحانية طيبة ، وأن هذا هو الذي ذهب بنور حياة الرجل الدنيوي الروحانية وتركه في ظلمات ليس بخارج منها .

والآن أريد ان أعرض عليكم وأبين لكم كيف يرسم الإسلام طريقاً لارتقاء الإنسان الروحاني في لجج الحياة الدنيوية المادية ويفتح في وجهه أبواب النمو والكمال .

فأول خطوة من خطوات هذا الطريق هي الإيمان . وذلك ان يرسخ في قلب المرء ويتمكن من ذهنه أنه ما من إله ولا مالك ولا حاكم إلا الله عز وجل ، وان لا غاية له في الحياة

يقصدها من مجهوداته ومساعيه الا وجه الله ورضاه ، وأن لا قانون له في حياته الا ما أمر به الله وما نهى عنه . فهذه الفكرة ، كلما ازدادت رسوخاً وتأصلاً في ذهن المرء ، ازداد اصطباغاً بصبغة العقلية الاسلامية وتمكناً من الرقي الروحاني متصاعداً الى أعلى درجاته .

والمرحلة الثانية من مراحل هذا الطريق ،هي « الطاعة » ومعناها أن يتخلى المرء ويتجرد عن استقلاله وحريته الشخصية في كل مايقوم به من الأفعال والأعمال ، ويتحرى في جميع أعماله طاعة الله الذي يؤمن به ويعتقد أن لا إله إلا هو وحده. فهذه الطاعة هي « الإسلام »في المصطلح القرآني .

والمرحلة الثالثة من مراحل هذا الطريق هي«التقوى » التي يمكن أن نعبر عنها بالمعرفة بالواجب والشعور بالتبعة. فالتقوى معناها أن لا يأتي العبد من عمل في ناحية من نواحي حياته الا وهو على يقين من نفسه أنه محاسب أمام ربه عن عقائده وأقواله وأفعاله ، وأن ينتهي عن كل مايجد الله قد نهى عنه ويشمّر عن ساقه للقيام بكل ما أمر الله به ، فيقضي أيام حياته مميزاً بين الحلال والحرام والصواب والخطأ والخير والشر ؛ وذلك بشعور تام واختيار كامل من نفسه .

ورابعة الأربع وأعلاها من بين مراحل هـــذا الطريق « الإحسان » ومعناه أن تندمج وتنضم مشيئة العبد الى مشيئة الرب تعالى ، حتى لا يحبّ إلا ما يحبه الله ولا يبغض إلا ما يبغضه الله ، ولا يكتفي بأن يجنب نفسه ويبعدها عن الفواحش والمنكرات التي يريد الله ان يرى أرضه متنزهة عنها ، بل لا يألوَ جهداً ولا يدخر وسعاً في استئصال شأفتها واجتثاث شجرتها من وجه الأرض ، وأن لا يقتصر عـــلى تزيين حياته بالمكارم والمآثر التي يريد الله أن تتحلى بها أرضه فحسب ؛ بل يبذل كل ما يملكه من القوى ولا يضنّ بنفسه ونفائسه في بث خيراتها وتعميم مبراتها في أرض الله الواسعة . فإذا قدّر له ان يتمكن من البلوغ الى هذه الدرجة الرفيعة ، فقد فاز بالتقرب الالهي . فالإحسان هو أقصى ما يطمح اليه المرء ببصره في ارتقائه الروحاني .

فهذا هو طريق الارتقاء والازدهار الروحاني في الاسلام ، وهو لا يقف عند الافراد والاشخاص بل يعدوهم الى الجماعات والامم ، فمن الميسور لكل أمة ان تقطع مراحل الإيمان والطاعة والتقوى وتبلغ ذروة الإحسان كشأن الفرد بعينه . وكذلك يسع كل مملكة من الممالك ان تكون بنظامها الشامل

مؤمنة مسلمة محلاة بالتقوى بالغة درجة الاحسان ؛ بل الحق ان الاسلام لا يتحقق أمله وغايته المنشودة إلا اذا سارت الأمة بأجمعها على هذا الطريق وتشكلت في أرض الله مملكة محلاة بالتقوى والاحسان .

فيجدر بنا الآن ان نختبر ونتبصر في نظام التربية الروحانية الذي اختاره الاسلام ورسم خطته وأقام دعائمه لتنشئة الأفراد والمجتمع وتدريبهم على هذا الطراز المخصوص من الارتقاء الروحاني . فهذا النظام له أربعة أركان :

أولها الصلاة : فهي تجدد في ذهن المرء ذكر الله الواحد الأحد خمس مرات في كل يوم وليلة وتُرهِّبه من عذابه وبطشه الشديد وتُرغِّبه في رحمته وتقربه اليه وتعرض عليه أحكامه مرة بعد أخرى وتدربه على طاعته والانقياد لأوامره . ثم إن هذه الصلاة لم تفرض على العباد بصفاتهم الفردية فحسب ، بل أوجب الله عليهم أن يؤدوا صلواتهم جماعةً .

وثانيها الصوم : وهو يدرب المسلمين أفراداً والمجتمع الاسلامي جماعة على تقوى الله وخشيته تعالى شهراً كاملاً في كل عام .

وثالثها الزكاة : وهي تنشىء في قلوب المسلمين عواطف

الإخاء والمواساة وتروضهم على بذل المال والتعاون في ما بينهم ومما يدعو الى الأسف أن كثيراً من الناس في هذا العصر يعبرون عن الزكاة بكلمة الضريبة، والحال أن المعنى الأسمى الذي يوجد في الزكاة وأراده الشارع لا صلة له أصلًا بالمعنى المادي الذي تشتمل عليه الضريبة . فالزكاة لغةً النشوء والنماء والازدهار والطهارة والنظافة . والذي يريده الاسلام باستعمال كلمة الزكاة أن يُرسخ في ذهن المرء انك ما تنفق نفقة مادية صغيرة او كبيرة في سبيل إعانة إخوانك ابتغاءً لمرضاة الرب ، إلا وهي تعود عليك بالثبات والقوة ونماء صفاتك المعنوية وزكاء أخلاقك العامة .

ورابع الأربعة : « الحج » وهو يجعل من المؤمنين في مختلف أقطار الارض كتلة متراصة وجماعة عالمية أساسها التوحيد وعبادة الله الواحد الأحد ؛ وبذلك يؤلف بينهم مؤاخاة شاملة عالمية ويوطد دعائم حركة عالمية مازالت تلبي منذ أقدم العصور دعوةَ الحق في هذه الأرض وستظل تلبيها إن شاء الله الى أبد الآباد .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

تصويب

تفضل الأستاذ ناصر الدين الألباني فراجع الحديث الوارد في الصفحة ٥٢ السطر ٣ ، والذي أثبتناه طبقاً للأصل العربي المطبوع في باكستان ، وصححه على الوجه التالي :

قيل للنبي ﷺ : يارسول الله ! إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتفعل وتصّدق ، وتؤذي جيرانها بلسانها . فقال رسول الله ﷺ : « لا خير فيها ، هي من [أهل] النار » قالوا : وفلانة تصلي المكتوبة وتصّدق بأثوار [من الأقط] ولا تؤذي أحداً . فقال رسول الله ﷺ : «هي من أهل الجنة »[١].

---

(١) الزيادة الاولى بين القوسين [ ] هي في الأدب الفرد للبخاري ولعلها سقطت من قلم المؤلف أو التاريخ . أما الزيادة الثانية فهي في مسند الامام أحمد وسند الحديث صحيح .

ظهر منها :

آ – للأستاذ أبي الأعلى المودودي :

١ – مبادىء الإسلام « الطبعة الثانية »

٢ – المصطلحات الأربعة في القرآن

٣ – البيانات

٤ – أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة

٥ – نظرية الإسلام الخلقية

٦ – الأسس الأخلاقية للحركة الإسلامية

٧ – واقع المسلمين وسبيل النهوض بهم

٨ – مسألة ملكية الأرض في الإسلام

٩ – نحو الدستور الإسلامي

١٠ – الدين القيم « نفد »

١١ – نظرية الإسلام السياسية

١٢ – الجهاد في سبيل الله « نفد »

١٣ – منهاج الانقلاب الإسلامي

١٤ – الإسلام والجاهلية « نفد »

١٥ – معضلات الاقتصاد وحلها في الإسلام « نفد »

١٦ – نظام الحياة في الإسلام

١٧ - شهادة الحق « نفد »

١٨ – المسألة القاديانية .

ب – للأستاذ مسعود الندوي :

١ – الإسلام ودعوته

٢ - الجماعة الإسلامية

٣ - نظرة إجمالية في تاريخ الدعوة الإسلامية

تحت الطبع

١ – تاريخ الدعوة الإسلامية في الهند وباكستان

٢ - موجز تاريخ إحياء الدين وتجديده

٣ الربا

٤ جميع الرسائل التي نفدت .

تحت التعريب

١ – الحجاب

٢ - دعوة الدين ومنهاج القيام بها

٣ – تفهيم القرآن

٤ – الثقافة الإسلامية ومبادئها

تطلب هذه المنشورات من :

دار الفكر الاسلامي

دمشق ـ شارع خالد بن الوليد

ص.ب ٩٦٢

منشورات

دار الفكر الإسلامي

للطباعة والتوزيع والنشر

دعوتنا

١ - دعوتنا للبشر كافة والمسلمين خاصة أن يعبدوا الله وحده ولا يشركوا به شيئاً ولا يتخذوا إلٰهاً ولا رباً غيره .

٢ - ودعوتنا لكل من أظهر الرضا بالاسلام ديناً أن يخلصوا دينهم لله ، ويزكوا أنفسهم من شوائب النفاق ، وأعمالهم من التناقض .

٣ - ودعوتنا لجميع أهل الأرض أن يحدثوا اصلاحاً عاماً في اصول الحكم الحاضر الذي استبد به الطواغيت والفجرة الذين ملأوا الأرض فساداً ، وأن ينتزعوا هذه الإمامة الفكرية والعمليّة من أيديهم حتى يأخذها رجال يؤمنون بالله واليوم الآخر ويدينون دين الحق ولا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً .

الجماعة الاسلامية بباكستان

٨٠ ق.س أو مايعادلها

مطابع دار الفكر الاسلامي بدمشق